إعداد:
قسم الشؤون الدينية - شعبة التبليغ الديني

فدك

ميراث النبوة وعنوان الخلافة

إعداد

قسم الشؤون الدينية
شعبة التبليغ

أسم الكتاب : فدك

إعداد : قسم الشؤون الدينية – شعبة التبليغ

الناشر : العتبة العلوية المقدسة

المراجعة : شعبة التبليغ في قسم الشؤون الدينية

الطبعة : الأولى

سنة الطبع : ١٤٣٨ هـ – ٢٠١٧م

قياس : ١٤,٨×٢١

عدد الصفحات : ١١٢

عدد النسخ : ٥٠٠٠

الموقع الإلكتروني : www.imamali.net

البريد الإلكتروني : tableegh@imamali.net

موبايل : ٠٧٧٠٠٥٥٤١٨٦

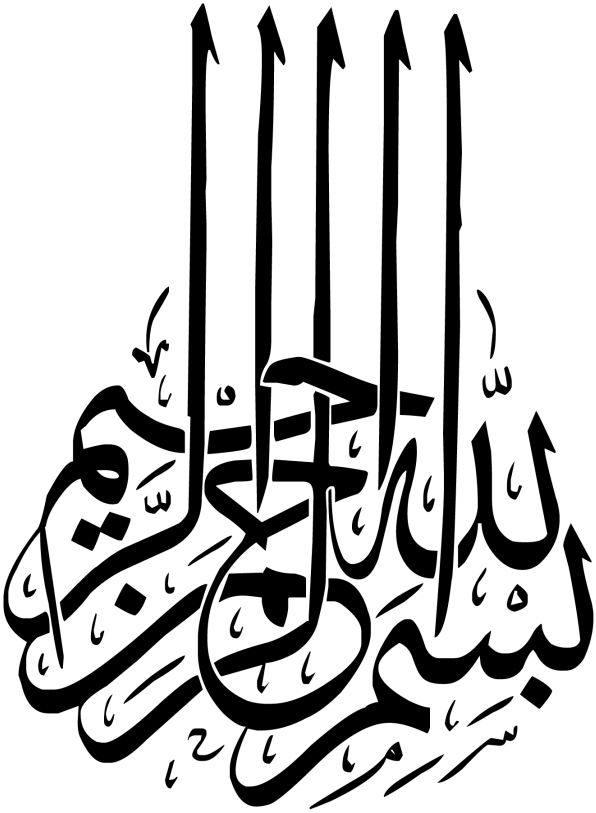
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

إن من أولى أولويات المؤسسات الدينية نشر الثقافة الدينية الصحيحة بين الناس وتوعية الأجيال المؤمنة بما تحتاجه من غذاء فكري وروحي معا، وإنه مما لا خلاف فيه ولا يتنازع عليه اثنان أن العتبات المقدسة هي في طليعة هذه المؤسسات التي يقع على عاتقها هذا الدور الكبير لما تتمتع به من مقبولية وتعلق كبيرين في قلوب ونفوس المؤمنين في كل بقاع الأرض، ولذا كان من المهام التي اضطلع بها قسم الشؤون الدينية في العتبة العلوية المقدسة إصدار سلسلة من الكتب والكراريس والمنشورات المختلفة بحسب المناسبات التي تمر بها الأمة، حسب ما تراه مناسبا ومهمّاً، منتهزةً هذه الفرصة لتسلط الضوء عليها، بما يسهم في تعريف الأجيال المختلفة بهذه المناسبات الإسلامية، لاسيما الجيل الجديد الذي يعاني انسلاخا عن واقعه الإسلامي بثقافته وأخلاقه بسبب الغزو الفكري المستورد مع تنامي أدوات التكنولوجيا الحديثة التي جعلت العالم يعيش قرية صغيرة واحدة، بل بيتا كبيرا واحدا تشاع فيه ثقافة واحدة هي بالتأكيد ليست الثقافة التي نتمناها لأبنائنا، ومن يقودون البلاد الإسلامية غدا، لذا فهذه البادرة المتواضعة هي لإيجاد مادة مضغوطة ومركزة، لتحتوي على الأمور المهمة التي يجب الاطلاع

عليها، وتكون صغيرة في الحجم ومقبولة للقارئ، وتجعل في متناول أيديهم، لينتبهوا إلى كبر الهوّة بين ماضيهم وحاضرهم من الناحية المعرفية وعظم الخطر المترتب على ذلك، فيحاولوا الرجوع وتلمّس بعض الشذرات من الماضي العريق للأمة الإسلامية، ليكون نبراساً يضيء لهم درب المستقبل حتى يكون مشرقا بثقافة رصينة وخُلُق عالٍ ومُثُل إلهية، فنعيد بذلك أمجاد الأمة الإسلامية التي لا زال الآخرون – لحد الآن – يعيشون على فتات موائدها.

ومن جملة هذه الكتيبات والمنشورات هذا الكتاب الذي يحاول أن يسلط الضوء على حادثة خطيرة حصلت بعد وفاة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله، وكانت لها أبعاد وتداعيات كبيرة ومختلفة استمرت بعدها في أجيال أئمة أهل البيت عليهم السلام، وصارت رمزا لمظلوميتهم وعنوانا لخلافتهم، حتى اقترن غصب فدك بغصب الخلافة في تلميحاتهم وتصريحاتهم حسب الظروف والمناسبات.

فلما كان هذا العنوان – فدك – يضم في جنباته أبعادا مختلفة تمس جوانب مهمة من تأريخ الأمة وعقيدتها ويسلط الضوء على أخلاق بعض رموزها، كان من المناسب التعرض له لبيان هذه الأبعاد والتضاريس المختلفة من حياة الأمة.

ونحن في هذا الكتاب سوف نتعرض بشكل مسهب ـ نوعاً ما ـ إلى جملة من الأبحاث التي لها دور في ما جرى وكيف جرى، وبالتالي نصل إلى تحليل المعطيات التأريخية والوصول إلى الحقيقة المؤلمة، والتي مفادها: أن رموز الخلافة الجدد ارتكبوا أبشع اغتصاب في التاريخ ـ بعد اغتصاب أصل الخلافة الذي هو أم المصائب ـ وهو اغتصاب أرض

فدك من الزهراء عليها السلام تلك الارض التي نحلها إياها الرسول صلى الله عليه وآله في حياته. فكان بذلك اعلاناً واضحاً للحرب على أهل بيت الوحي وتتميماً لمخطط إبعاد الخلافة عنهم بتجريدهم من كل ما يميزهم عن غيرهم لتتوالى بعد ذلك سلسلة من المآسي عليهم عليهم السلام ولا تنتهي ابداً، فهم من جريمة في حقهم إلى جريمة حتى يأذن الله للمنتقم لهم ـ روحي فداه ـ في أن ينشر العدل على هذه البسيطة فيأخذ لهم بثأرهم من غاصبيهم.

فسوف يجد القاريء العزيز في هذا الكتاب بياناً لمتلكات النبي الاكرم صلى الله عليه وآله ومن ضمنها فدك وكذلك للروايات ـ من الطرفين ـ التي تدل على أن النبي صلى الله عليه وآله قد نحل فدكاً للزهراء عليها السلام، ونقلاً عن كتب التاريخ لكيفية أخذ فدك من الزهراء عليها السلام، ثم تحليلاً لما تم وبحثاً عن التسمية الصحيحة له، هل هو غصب أم استرداد لاستحقاقات الخلافة.

ثم نعرض كيفية مطالبة الزهراء عليها السلام لحقها، والمراحل التي تمت به هذه المطالبة... إلى كثير من التفاصيل وبيان بعض المصطلحات والمفردات التي تساهم في بيان كيفية المحاكمة وأسلوب القضاء الإسلامي لمعرفة حقانية الزهراء عليها السلام وظلم أعدائها.

ثم مسيرة فدك عبر التاريخ ومَن ردها لأهلها ومَن غصبها... إلى غير ذلك من أبحاث نرجو من الله أن تكون كافية لإظهار الحق وبيان الواقع بشكل لا لبس فيه لمن كان دأبه البحث عن الحق والحقيقة، نسأل الله العلي القدير أن يوفقنا لنصرة الحق وأهله وأن ينظر إلى هذا العمل بعين القبول.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

شعبة التبليغ

كـيف يُـرجى السِّلْمُ مِن دهرٍ على

أهلِ بيتِ الوحيِ قد شَنّ المَغارا ؟!

لــم يـُخـلِّفْ أحـمدٌ إلاَّ أبـنةً

ولَـكَم أوصـى بـها القومَ مِرارا!

بيان ما تملكه الرسول ﷺ ومنشأه:

خلال الحياة الشريفة للنبي محمد ﷺ أنتقل إلى ملكه مجموعة من الأراضي لسبب أو لآخر، وكان من ضمن هذه الأراضي فدك المبحوث عنها، ونحن هنا نعرض للقاريء العزيز فهرسة لمجموع ما تملّكه النبي ﷺ في حياته الشريفة وسبب هذا التملك، ليكون على بصيرة من كم وكيف الأراضي التي أمتلكها ﷺ في حياته، فنقول:

١- **أموال مخيريق:** كان مخيريق أيسر بني قينقاع، وكان من أحبار اليهود وعلمائها بالتوراة[١]، وكانت أموآله حوائط سبعة وهي: الأعواف والصافية والدلال والميثب وبرقة وحسنى، ومشربة أم إبراهيم[٢] التي كانت تسكنها مارية جارية النبي ﷺ، وعندما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة ونزل قبا في أول الأمر، أتى إليه مخيريق وأسلم[٣].

وفي يوم أُحُد خاطب قومه وقال: يا معشر اليهود: والله إنكم لتعلمون أن محمدا نبيٌ وأن نصره عليكم لحق، قالوا: إن اليوم يوم السبت، قال: لا سبت، ثم أخذ سلاحه وحضر مع النبي ﷺ فأصابه القتل، فقال رسول الله: (مخيريق خير يهود) وقد كان مخيريق حين خرج

(١) طبقات بن سعد: ج١، ص٥٠٢.

(٢) وهي غرفة أسكن النبي ﷺ فيها زوجته ماريا وكان اسفل هذه الغرفة بئر. والمشربة: بفتح الميم وفتح الراء وضمها: الغرفة، وإنما سميت بذلك لأن إبراهيم بن النبي ﷺ ولد فيها وتعلقت أمه حين ضربها المخاض بخشبة من خشب تلك المشربة، مجمع البحرين: ج٢، ص٨٩.

(٣) إمتاع الأسماع: ص ٤٦.

إلى أُحُد قال: إن أُصبت فأموالي لمحمد [١] ﷺ.

وتفصيل قصة هذه الحوائط في وفاء الوفا[٢]، وكتابي الأحكام السلطانية للماوردي، ولأبي يعلى[٣]، والاكتفاء[٤].

وروى السمهودي عن الواقدي: أن النبي ﷺ وقف الأعواف وبرقة وميثب والدلال وحسنى ومشربة أم إبراهيم سنة سبع من الهجرة[٥].

٢- ما وهب الأنصار من أرضهم للنبي ﷺ: عن ابن عباس قال: إن رسول الله ﷺ لمّا قدم المدينة جعلوا له كل أرض لا يبلغها الماء يصنع بها ما يشاء[٦].

٣- أرض بني النضير: لما قدم اليهود المدينة نزل بنو النضير بطحان من العالية، وبنو قريظة مهزورا منها، وهما واديان يهبطان من حرة هناك، وكانت تنصب منها مياه عذبة[٧].

ولما أفاء الله على رسوله هذه الأرض قال له عمر: ألا تخمس ما أصبت؟ فقال له الرسول ﷺ: لا أجعل شيئا جعله الله لي دون المسلمين

---

(١) مغازي الواقدي: ص٢٦٢- ٢٦٣، وإمتاع الأسماع: ص١٤٦، والإصابة: ج٣، ص٣٧٣.

(٢) وفاء الوفا: ص٩٤٤ - ٩٨٨.

(٣) كتابي الأحكام السلطانية للماوردي: ص ١٦٩، ولأبي يعلى: ص١٨٣.

(٤) الاكتفاء: ج٢، ص١٠٣.

(٥) وفاء الوفا: ص٩٨٩. وفي البحار: ج٨، ص١٠٨، عن أبى الحسن الرضا ٨: إن رسول الله ﷺ خلف حيطانا بالمدينة صدقة.

(٦) الأموال لأبي عبيد: ص٢٨٢، باب الأقطاع من كتاب أحكام الأرضين.

(٧) معجم البلدان مادة (بطحان) بضم أوله أو فتحه وسكون ثانيه وراجع (البويرة) منه.

بقوله تعالى: ﴿**وَمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ...**﴾[١]. كهيئة ما وقع فيه السهمان للمسلمين.

وأجمع علماء السير[٢] والحديث[٣] والتفسير[٤] على أن أرض بني النضير[٥] كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وآله، صافية له، يتصرف فيها تصرف المُلاّك في أملاكهم، ينفق منها على أهل بيته، ولِما ينتابه، ويهب منها ما يشاء لمن يشاء، أقطع منها أبا بكر وعبد الرحمن بن عوف وأبا دجانة سماك بن خرشة الساعدي وآخرين وكان ذلك في سنة أربع من الهجرة[٦].

٤- أراضي خيبر: خيبر على ثمانية بُرُد - جمع بريد وهو مسافة في الأرض - من المدينة لمن يريد الشام ويطلق هذا الاسم على الولاية، وكانت تشتمل على سبعة حصون منيعة أو ثمانية[٧] ومزارع ونخل كثير[٨] يقطنها عتاة اليهود، وقد تحالفوا مع القبائل العربية.

(١) سورة الحشر: آية ٦.

(٢) مغازي الواقدي: ص٣٦٣ - ٧٨، وإمتاع الأسماع للمقريزي: ص١٧٨- ١٨٢.

(٣) سنن أبي داود: ج٣، ص٤٨، كتاب الخراج، والنسائي: ٢ج٢، ص١٧٨، باب قسم الفيء، وشرح النهج: ج٤، ص٧٨.

(٤) تفسير سورة الحشر بتفسير الطبري: ج٢٨، ص٢٤ - ٢٥، والنيسابوري بهامش الطبري: ج٢٨، ص٣٨، والدر المنثور: ج٦، ص١٩٢.

(٥) في كتابي الأحكام السلطانية للماوردي: ص١٦٩، ولأبي يعلي: ص١٨٣: إلا ما كان لياميين بن عمير وأبي سعد بن وهب، فإنهما أسلما قبل الظفر فأحرز لهما إسلامهما جميع أموالهما.

(٦) فتوح البلدان للبلاذري: ج١، ص١٨- ٢٢.

(٧) الأحكام السلطانية للماوردي: ص١٦٩، ولأبي يعلى: ص١٨٤.

(٨) مادة خيبر من معجم البلدان وفيها أن خيبر بلسان اليهود الحصن، وسميت خيابر،

قصدهم رسول الله ﷺ بعد عودته من الحديبية في صفر سنة سبع أو هلال ربيع الأول منها[١]، ولم يأذن ﷺ لأحد تخلف عن الحديبية وأرجف بالمسلمين[٢] أن يشهد معه خيبرا إلا جابر بن عبد الله بن حرام الأنصاري[٣].

حاصر النبي ﷺ اليهود في حصونهم بخيبر قريبا من شهر، وكانوا يُخرجون كل يوم عشرة آلاف مقاتل[٤] ففتح بعضها عُنوة وبعضها صلحا[٥]، فخمّس ما أخذها عنوة، وقسّم أربعة أخماسها بين المسلمين ممن كان شهد خيبرا من أهل الحديبية[٦].

ولمّا لم يكن له من العمّال من يكفيه عمَلُ الأرض، دفعها إلى اليهود يصلحونها على نصف ما خرج منها[٧]، قالوا: قسّم النبي ﷺ خيبرا على ست وثلاثين سهما، وجعل كل سهم مائة سهم، لرسول الله ﷺ ثمانية عشر سهما، وثمانية عشر سهما للمسلمين اقتسموها بينهم، ولرسول الله ﷺ

لأنها كانت تشتمل على عدة حصون.

(١) مغازي الواقدي: ص٦٣٤.

(٢) نفس المصدر: ص٦٣٤.

(٣) الدر المنثور للسيوطي: ج٦، ص١٩٤.

(٤) مغازي الواقدي: ص٦٣٧.

(٥) وفاء الوفا: ص١٢١٠.

(٦) فتوح البلدان: ج١، ص٣١.

(٧) نفس المصدر: ج١، ص٢٦- ٢٨، وفي مغازي الواقدي: ص٦٩٨- ٦٩٩: لما توفي أبو بكر كان وِلدُه ورثته يأخذون طعمته من خيبر مائة وسق في خلافة عمر وعثمان - إلى قوله- حتى كان زمن عبد الملك أو بعده فقطع.

مثل سهم أحدهم[١]، وقالوا: قسّم سهمي المسلمين بين من حَضرَ الحديبية، ومن قَدِم مع جعفر بن أبي طالب (رضوان الله عليه) من أرض الحبشة[٢].

قالوا: وكان حصن الكتيبة من سهم الخمس، فيما كان الشق والنطاة وسلالم والوطيح للمسلمين فأقرها ﷺ بيد اليهود على الشطر، ويقسم ما يخرج الله منها بين المسلمين حتى كان عمر، فقسم رقبة الأرض بينهم على سهامهم[٣].

وفي سيرة ابن هشام والاكتفاء وغيرهما واللفظ للأول: كانت الكتيبة خمس الله وسهم النبي ﷺ وسهم ذوي القربى والمساكين وطعم أزواج النبي وطعم رجال مشوا بين رسول الله ﷺ وأهل فدك بالصلح[٤].

وفي فتوح البلدان: وجعل لأزواج النبي ﷺ فيها نصيبا وقال: (أيتكن شاءت أخذت الثمرة، وأيتكن شاءت أخذت الضيعة لها ولورثتها)[٥].

وقد ورد في مغازي الواقدي تسمية سهمي الكتيبة بتفصيل واف[٦].

(١) نفس المصدر: ج١، ص٢٩، والأموال لأبي عبيد: ص٥٦.
(٢) فتوح البلدان: ج١، ص٣٢.
(٣) نفس المصدر: ج١، ص٢٨.
(٤) سيرة بن هشام: ج٢، ص٤٠٤، والاكتفاء في مغازي رسول الله، والثلاثة الخلفاء: ج٢، ص٢٦٨، وراجع مغازي الواقدي: ص٦٩٢- ٩٣، وإمتاع الأسماع: ص٣٢٩.
(٥) فتوح البلدان: ج١، ص٣٢.
(٦) مغازي الواقدي: ص٦٩٣، وراجع فتوح البلاذري: ج١، ص٢٧، وطبعة أخرى: ج١، ص٣٣.

وفي وفاء الوفا: أن أهل الوطيح وسلالم صالحوا عليها النبي ﷺ، فكان ذلك له خاصة وخرجت الكتيبة في الخمس وهي مما يلي الوطيح والسلالم فجمعت شيئا واحدا، فكانت مما ترك رسول الله من صدقاته[٧]، وهو يقتضي أن بعض خيبر فتح عنوة وبعضها صلحا. وبه يجمع بين الروايات المختلفة في ذلك[٨].

وقال القاضيان الماوردي وأبو يعلى: (وملك من هذه الحصون الثمانية ثلاثة حصون: الكتيبة والوطيح والسلالم. أما الكتيبة فأخذها بخمس الغنيمة، وأما الوطيح والسلالم فهما مما أفاء الله عليه لأنه فتحهما صلحا فصارت هذه الحصون الثلاثة بالفيء والخمس خالصة لرسول الله[٩] ﷺ. ويؤيد ما ذكروا أن سهام رسول الله ﷺ في خيبر كانت ثمانية عشر سهما.

٥- وادي القرى: وادي القرى واد بين المدينة والشام، ما بين تيماء وخيبر، وتيماء بليد بأطراف الشام[١٠]. وسمي وادي القرى، لأن الوادي من أوله إلى آخره قرى منظومة، وفيه قرى كثيرة على طريق حاج الشام وكان يسكنها اليهود[١١].

---

(٧) اصطلحوا كما ذكرنا على تسمية كل ما ترك رسول الله ﷺ من ضياع بالصدقة أخذا برواية أبي بكر عن النبي: (ما تركنا صدقة).

(٨) وفاء الوفا: ص١٢١٠، وراجع سيرة ابن هشام.

(٩) في كتابي الأحكام السلطانية للماوردي: ص١٧٠، ولأبي يعلى: ص١٨٤- ١٨٥، وراجع الأموال لأبي عبيد: ص٥٦.

(١٠) مادة (تيماء) من معجم البلدان.

(١١) مادة (القرى) و(وادى القرى) من معجم البلدان.

فدك نحلة خالصة:

٦- **فدك**: قال ياقوت: فدك قرية في الحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة، وفيها عين فوارة ونخل كثير[١].

ينقل أرباب التاريخ والسير أن النبي صلى الله عليه وآله بعد انتصاره على اليهود في واقعة خيبر بعد حصاره لهم، والفتح الذي كان على يدي أمير المؤمنين عليه السلام، وبعد ما آل إليه مصير اليهود في تلك المنطقة، أصاب الرعب والخوف قلوب أهل فدك من اليهود، فأرسلوا إلى النبي صلى الله عليه وآله بأنهم مستعدون للصلح معه على أن يكون له النصف من أملاكهم، فقبل النبي صلى الله عليه وآله بذلك فأصبحت أرض فدك - من ضمن هذا النصف - ملكاً خالصاً للنبي صلى الله عليه وآله، لأنها مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب، والقرآن يصرح بأن الأرض المفتوحة بدون قتال تكون ملكا خالصا للنبي صلى الله عليه وآله، وذلك قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾[٢]. وعندما رجع النبي صلى الله عليه وآله إلى المدينة المنورة نزل جبريل عليه السلام حاملا الآية: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾[٣]، فسأل رسول الله صلى الله عليه وآله جبرائيل عليه السلام مستفسراً عن ذي القربى مَن هم؟ وما حقهم؟ فنزل جبريل عليه السلام ثانية وقال: إن الله تعالى يأمرك أن تعطي فدكا لفاطمة عليها السلام، عندها طلب النبي صلى الله عليه وآله ابنته فاطمة وقال: إن الله أمرني أن أدفع لكِ فدكا، فقبلت

---

(١) مادة (فدك) من معجم البلدان.

(٢) سورة الحشر: آية ٦.

(٣) سورة الإسراء: آية ٢٦.

بذلك عليها السلام بحضور الشهود، وتصرفت بها واستلمت عوائدها على عهد النبي صلى الله عليه وآله لمدة ثلاث سنوات، والمسلمون يرون ذلك والنبي صلى الله عليه وآله أقرها، وكانت تنفق العوائد على المساكين والمحتاجين.

وهذا الخبر لا ينفرد به الشيعة، بل صرح به كبار مفسري وعلماء العامة.

الروايات الدالة على إعطاء النبي صلى الله عليه وآله

فدكا لفاطمة عليها السلام

من كتب الشيعة:

لا اختلاف بين علماء الشيعة ومفسريهم ومؤرخيهم بأن النبي صلى الله عليه وآله أعطى فدكا للزهراء عليها السلام وقد ورد عن علي بن محمد بن عبد الله: (... إن الله تبارك وتعالى لما فتح على نبيه صلى الله عليه وآله فدكا وما والاها، لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وآله ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾ فلم يَدْرِ رسول الله صلى الله عليه وآله مَنْ هُم، فراجع في ذلك جبرئيل عليه السلام وراجع جبرئيل عليه السلام ربه فأوحى الله إليه أن ادفع فدكا إلى فاطمة عليها السلام، فدعاها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لها: يا فاطمة إن الله أمرني أن أدفع إليك فدكاً، فقالت: قد قبلت يا رسول الله من الله ومنك. فلم يزل وكلاؤها فيها في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله...)[1].

وفي عيون الأخبار، قال الإمام علي الرضا عليه السلام: فلما نزلت ﴿**وَآتِ**

---

(١) الكافي: ج١، ص٥٤٣، كما جاء ذكرها في كتاب كشف الغمة للأربليّ، وذكرها العياشي في تفسيره، وغيرهم.

ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ ... قال النبي صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام: هذه فدك هي مما[١] لم يوجف عليه بالخيل ولا ركاب وهي لي خاصه دون المسلمين وقد جعلتها لما أمرني الله تعالى به فخذيها لكِ ولولْدكِ...)[٢].

من كتب العامة:

١- **قال السيوطي**[٣]: أخرج البزار وأبو يعلى وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري، قال: لما نزلت هذه الآية ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة فأعطاها فدكاً.

وأخرج بن مردويه عن بن عباس، قال: لما نزلت ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾ أَقطَع رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام فدكا.

٢- **قال الحاكم الحسكاني**[٤]: عن أبي سعيد قال: لما نزلت: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾ فأعطى رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام فدكاً.

وكذلك قول الله تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾ خصوصية لهم خصهم الله العزيز الجبار بها واصطفاهم على الأمة، فلما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله قال صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام: هذه فدك وهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وهي لي خاصة دون المسلمين، وقد جعلتها لك لما أمرني الله به فخذيها لك ولولدك.

ورواه الطبراني، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال، وصححه المتقي في كنز العمال عن أبي سعيد قال: لما أنزلت ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾

---

(١) في المصدر: مما هي.

(٢)عيون أخبار الرضا: ج١، ص٨, ٢١١ .

(٣) الدر المنثور: ج٤، ص١٧٧.

(٤) شواهد التنزيل: ج١، ص٤٣٩.

قال النبي صلى الله عليه وآله يا فاطمة لك فدك، قال أخرجه الحاكم في تاريخه وابن النجار[١].

٣- **قال ياقوت الحموي**[٢]: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أهل فدك وهو بخيبر أو منصرفه منه يدعوهم إلى الاسلام فأبوا. فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله من خيبر، قذف الله الرعب في قلوبهم فبعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله يصالحونه على النصف فقبل ذلك منهم.

٤- **قال أبو عبيد**[٣]: كان أهل فدك قد أرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فبايعوه على أن لهم رقابهم ونصف أرضيهم ونخلهم، ولرسول الله صلى الله عليه وآله شطر أراضيهم ونخلهم.

٥- **قال البلاذي**[٤]: كان نصف فدك خالصاً لرسول الله صلى الله عليه وآله، لأنه لم يوجِف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكان يصرف ما يأتيه منها.

٦- **أقول**: الملاحظ أن التعبير في فتوح البلدان مخالف لسائر التعابير المتقدمة، إذ الوارد فيما تقدم من أقوال الفريقين أن اليهود صالحوا النبي صلى الله عليه وآله على نصف أراضيهم، فكان من ضمن هذه الأراضي المصالح عليها فدك، أما تعبير الفتوح فهو أن ما كان للنبي صلى الله عليه وآله من أراضي اليهود هو نصف فدك، وهو كما ترى مخالف لقول المؤرخين من الفريقين، والظاهر أنه سهو بسبب ما عرفت من مصالحتهم على نصف أراضيهم فتوهم أن فدكا أيضا أعطي نصفها.

---

(١) انظر فضائل الخمسة: ج٣، ص١٣٦.

(٢) معجم البلدان (مادة فدك).

(٣) الأموال: ص٩.

(٤) فتوح البلدان: ج١، ص٣٣.

حادثة غصب فدك على لسان المؤرخين:

بعد أن تجرأوا على مخالفة أحكام الله تعالى وغصبوا الخلافة وزحزحوها عن قواعدها، توجّه الجهاز الحاكم إلى تشييد أركان حكومته، ووفقاً لبعض الأخبار فقد جاء الخليفتان الأوّل والثاني إلى أمير المؤمنين عليه السلام قائلين: (ما هو حكم الأموال التي كانت في يد النبيّ صلى الله عليه وآله إلى حين وفاته)؟ أجابهما عليه السلام: بأنّه ينبغي أن تحكما فيها بما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحكم فيها أثناء حياته، قالا: (فماذا عن فدك)، - وكانت فدك من جملة هذه الأموال التي وهبها النبيّ صلى الله عليه وآله للزهراء عليها السلام، وجميع الناس كانوا يعلمون بهذا الأمر وحتّى بعد وفاة النبيّ صلى الله عليه وآله كان عامل الزهراء عليها السلام ووكيلها هو الذي يشتغل في رعاية شؤون هذه الأرض- أجابهما أمير المؤمنين عليه السلام إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله هو الذي وهبها للزهراء وهي لها، قالا: (كلا، إنّها لبيت المال ولا بدّ من إرجاعها إليه)! فذهبا وأخرجا عامل الزهراء عليها السلام من الأرض بعد أن كانت لسنوات تملكها وتحت تصرفها في حياة أبيها صلى الله عليه وآله وبعد استشهاده، وتمّ الاستيلاء عليها.

وإخراج عامل الزهراء عليها السلام بهذه الطريقة ومن دون إبلاغها يعد مخالفا للعرف والشرع، وقد ذُكِر مجيؤها إلى أمير المؤمنين عليه السلام في كتب كبار علماء العامة، منهم الحافظ الطبراني (المتوفى سنة ٣٦٠هـ) ، وكذلك رواه الحافظ الهيثمي (المتوفى سنة ٨٠٧هـ) في كتابه مجمع الزوائد، واللفظ للأول قال: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جئت أنا وأبو بكر إلى علي عليه السلام فقلنا ما تقول فيما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله؟

قال: نحن أحق الناس برسول الله وبما ترك، قال: فقلت والذي بخيبر؟ قال: والذي بخيبر، قلت: والذي بفدك؟ فقال: والذي بفدك. قلت: أما والله حتى تحزوا رقابنا بالمناشير فلا!![1].

وهل هذا إلا التعنت والانحراف عن جادة الصواب! وهل هذا إلا الظلم بعينه! وأنت ترى أن هذا الفعل لو صدر بحق امرأة من سواد الناس فضلا عن فاطمة الزهراء عليها السلام من غير سبب شرعي، فإن فاعله لا يليق بالرئاسة الدنيوية فضلا عن الخلافة الإلهية، وهذا الظلم تجاه الزهراء عليها السلام إنما يكشف خبث السريرة وفساد العقيدة وعدم التدين بالإسلام، ومن هذا وغيره يبطل أصل خلافة القوم.

ولما كان أمر انتزاع فدك بدرجة من الوضوح ولا يمكن إخفاؤه، ولأنه يزلزل أركان أصل خلافتهم، نجدهم عمدوا إلى اختلاق حديث على لسان الرسول الكريم صلى الله عليه وآله، (نحن معاشر الأنبياء لا نورث...) وهكذا أتباعهم من أهل السنة والجماعة فإنّهم يبرّرون هذه القضيّة بأنّ هذين كانا يعلمان بمصلحة الإسلام في هذا الأمر، أو أنّهما كانا يعتقدان بأنّ تصرّفات النبيّ كانت معتبَرة في زمان حياته، أمّا بعد وفاته فإنّه لـمَن يخلفه – كائناً من كان – حق التصرّف بأيّ صورة يرى فيها المصلحة، وهو كما ترى.

فيا ترى هل إن مصلحة المسلمين انحصرت فقط في انتزاع فدك، دون انتزاع ما في يد بعض الصحابة من أعطيات النبي صلى الله عليه وآله، فقد روى البلاذري ما لفظه: (وأقطع رسول الله صلى الله عليه وآله من أرض بني النضير أبا بكر

(١) المعجم الأوسط: ج٦، ص١٦٢.

وعبد الرحمن بن عوف وأبا دجانة سماك بن خرشة الساعدي وغيرهم، وكان أمر بني النضير في سنة أربع من الهجرة)[١].

وأخرج أحمد وأبو داود عن ابن عباس قال: أقطع النبي صلى الله عليه وآله، بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها[٢][٣].

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أقطع لأناس من مزينة أو جهينة أرضا فلم يعمروها فجاء قوم فعمروها، فخاصمهم الجهنيون أو المزنيون إلى عمر بن الخطاب فقال: لو كانت مني أو من أبي بكر لرددتها، ولكنها قطيعة من رسول الله صلى الله عليه وآله [٤].

ومنها ما أخرجه الطبراني والبيهقي: أن النبي صلى الله عليه وآله لما قدم المدينة أقطع الدور وأقطع ابن مسعود فيمن أقطع[٥]، قال الشوكاني: وإسناده قوي[٦].

وفي الصحيح من حديث أسماء بنت أبي بكر: أن النبي صلى الله عليه وآله أقطع الزبير أرضًا من أموال بني النضير بخيبر[٧].

أقول: فلماذا لم تصادر هذه الاقطاعات من قبل السلطة الحاكمة آنذاك؟!! ولماذا لم يطلبوا بينة منهم كما طُولبت الزهراء عليها السلام؟!!

---

(١) فتوح البلدان: ج١، ص١٨.
(٢) الغور: ما انخفض من الأرض، والجلس: ما ارتفع منها.
(٣) مسند أحمد: ج١، ص٣٠٦.
(٤) المغني: ج٦، ص١٥٥.
(٥) المعجم الأوسط للطبراني: ج٥، ص١٦٣.
(٦) نيل الأوطار: ج٦، ص٥٩.
(٧) صحيح البخاري: ج٤، ص٦١.

بل تعدى الأمر إلى أكثر من ذلك فقد نقل أهل التاريخ والسِيَر أن أبا بكر أمضى دعاوى من ادعى أن له حقا عند رسول الله ﷺ ولم يطالبه بأية بينة، روى ابن سعد في طبقاته: عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت منادي أبي بكر ينادي بالمدينة حين قدم عليه مال البحرين: مَن كانت له عِدَةٌ عند رسول الله ﷺ فليأت، فيأتيه رجال فيعطيهم، فجاء أبو بشير المازني فقال: إن رسول الله ﷺ قال: يا أبا بشير إذا جاءنا شيء فأتنا فأعطاه أبو بكر حفنتين أو ثلاثاً فوجدها ألفاً وأربعمائة درهم[١].

فهل يا ترى إن الزهراء عليها السلام أقل شأنا من هؤلاء المجهولين أم ماذا؟ لعمري لو ساووها بأبسط الناس لما ظلموها حقها، كيف وهي بنت رسول رب العالمين ﷺ وبنت سيدة نساء العالمين، خصوصاً مع تصريح القرآن بطهارة هذه السيدة المظلومة المعصومة، وبوجوب مودّتها، ومع تصريح الرسول ﷺ بأن من آذاها فقد آذى الله، وهي ابنته الوحيدة، وسيدة نساء أهل الجنة، أَولم يشهد المخالف قبل المؤالف بصدقها وفضلها، فقد روى قوله ﷺ: (فاطمة بضعة مني يريبني ما أرابها و يؤذيني ما آذاها)[٢].

وقوله ﷺ: (جبرائيل يبلغ سلام الله عز وجل للنبي ولمولودته فاطمة)[٣]... ﴿**مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**[٤]﴾.

---

(١) الطبقات الكبرى: ج٢، ص٣١٩.

(٢) صحيح مسلم: ج٧، ص١٤٠ط محمد صبيح بمصر.

(٣)ميزان الاعتدال: ج٢، ص٢٦ ط القاهرة.

(٤) سورة الصافات: آية ١٥٤.

نظرة في كتب العامة وكيفية تصرفهم بالأحاديث:

وانَّ المتأمل في كتب القوم يجد بوضوح أن فيها إما قلباً للحقائق، وحذفاً لكلمات بل لعبارات كاملة من الروايات والحوادث وتبديلها، أو تدليساً[١]، وتقطيعاً للأحاديث وتبديلها بكلمات وعبارات تتماشى مع أذواقهم، وتحفظ كرامة الأشخاص المقدسين عندهم، أو حذف عبارات فيها بيان لحقيقة ما أو فضيلة لأهل بيت النبي صلى الله عليه وآله، وقد صرح بهذا الشئ كبار علمائهم وطعنوا في رواة الأحاديث التي أخرجها واعتمد عليها أصحاب الصحاح، فمثلا يذكر كل من الذهبي - وهو من علمائهم الكبار - وابن عساكر، وابن كثير، عن شعبة بن الحجاج أنه قال: ممن اشتهر بالتدليس أبو هريرة، وقد اعتمد عليه البخاري أكثر من جميع الصحابة[٢].

إذن هناك جملة من المؤاخذات على هذه الكتب وخصوصاً البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦هـ) فهو يروي ويعتمد على ضعاف الإيمان والخوارج والنواصب، كما أنه تتحكم في كتبه الطائفية والعصبية في العقيدة، فمن أمثلة ذلك تدليس البخاري في عدة من الأحاديث منها ما رواه في باب الاشربة: حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي عليه السلام انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر ثم أتى بماء

(١) التدليس: وهو إخفاء العيوب في الحديث سنداً أو متنا.

(٢) سِيَرَ أعلام النبلاء: ج٢، ص٦٠٨، تاريخ ابن عساكر: ج٦٧، ص٣٥٩، البداية والنهاية: ج٨، ص٧٧.

فشرب وغَسَل وجهه ويديه وذَكَرَ رأسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال إن ناسا يكرهون الشرب قائما وإن النبي صلى الله عليه وآله صنع مثل ما صنعت[١].

فلاحظ قول البخاري (وذَكَر رأسه ورجليه) ولم يصرح بأن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام قد مسح على رأسه ورجليه، لانه مخالف لمذهبه، وهذا هو التعصب المذهبي المقيت، كما أنه تلاعبٌ وخيانةٌ لأمانة النقل عند المحدثين، فهذا قول البخاري، ولكن هناك من المصادر ما يكشف تلاعب البخاري، وهي من كتب العامة أنفسهم، فلو تتبعنا هذه الرواية نجد أن ما أخفاه البخاري ذكره سليمان بن داود الطيالسي – وهو من علمائهم الكبار (المتوفى سنة ٢٠٤هـ) – في كتابه مسند أبي داود الطيالسي حيث قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال: سمعت النزال بن سبرة يقول صلى علي عليه السلام الظهر في الرحبة ثم جلس في حوائج الناس حتى حضرت العصر ثم أتى بكوز من ماء فصب منه كفا فغسل وجهه ويديه ومسح على رأسه ورجليه ثم قام فشرب فضل الماء وهو قائم وقال: إن ناسا يكرهون أن يشربوا وهم قيام ورأيت رسول الله صلى الله عليه وآله فعل الذي فعلت وقال: هذا وضوء من لم يحدث[٢].

وهناك نماذج كثيرة لتدليس البخاري منها قضية عمر بن الخطاب

---

(١) صحيح البخاري: ج٦، ص٢٤٨.

(٢) مسند أبي داود الطيالسي: ص٢١.

ونهيه عن الصلاة بحضور عمار بن ياسر[١]، وقضية عثمان وأسامة بن زيد[٢]، ورجم الزانية[٣]، وغيرها لم نتناولها خوف الإطالة.

وهذا التزوير والتزييف وقلب الحقائق قد طال حادثة غصب فدك من قبل غاصبي الخلافة، فحاولوا جاهدين إخفاء الحقائق والتخفيف من حجم الجريمة والأعمال الشنيعة التي ارتكبها القوم، فحذفوا مطالبة الزهراء عليها السلام بفدك كنحلة وملك لها خاص من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله، وبما أنهم لا يستطيعون إخفائها كاملاً، لذا قالوا إن الزهراء عليها السلام خرجت للمطالبة بإرثها من النبي صلى الله عليه وآله، لكن الحقيقة إن الزهراء عليها السلام خرجت مطالبة بنحلتها وملكها فدك وأقامت على ذلك شهوداً، حسبما طلب منها الغاصبون، وهم يذكرون ذلك في كتبهم، لكن ﴿**يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**﴾[٤]. كما ذكر كبار مفسريهم أن فدكا ملك للزهراء عليها السلام وذلك في تفسير الآية: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾[٥] أن النبي صلى الله عليه وآله دعا فاطمة عليها السلام ونحلها فدكاً.

فانظر إلى البخاري كيف يروي هذه الحادثة في كتابه حيث روى: حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وآله أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر

(١) صحيح البخاري: ج١، باب التيمم.
(٢)نفس المصدر: ج٤، كتاب بدء الخلق ص٩٠.
(٣) نفس المصدر: ج٨ كتاب المحاربين... باب لا يرجم المجنون.
(٤) سورة التوبة: آية ٣٣.
(٥) سورة الإسراء: آية ٢٦.

فقال أبو بكر إن رسول الله ﷺ قال: لا نورّث ما تركنا صدقة...[١].

فهو هنا لم يتطرق لمطالبة الزهراء عليها السلام بفدك على أنها نحلة من النبي ﷺ، وهي تحت تصرف الزهراء عليها السلام في حياته ﷺ إلى عشرة أيام بعد وفاته، وأنّ هناك وكيلاً منصوباً من قبلها عليها السلام بمرأى ومسمع من النبي ﷺ والمسلمين آنذاك، بل تجد أنه عرض المسألة على أنها حادثة عادية جرت بين متخاصمين، والزهراء أرسلت إلى أبي بكر تسأله! وانتهى الأمر، فتراه قطّع الحديث وتلاعب في مجريات الحادثة مما أدى إلى تضييع الحقيقية وتغيير المعنى، فإذا كان الأمر كما يزعُم فلماذا طُلب منها عليها السلام أن تأتي بالشهود لإثبات ملكيتها لفدك، وما أخفاه أظهره غيره وفضح تلاعبه بالنصوص وتحريف الكلم عن مواضعه، فهذا الجوهري - وهو من كبار علمائهم- يذكر في كتابه (السقيفة وفدك) ما نصه: (... فأتته فاطمة - إي إلى أبي بكر- فقالت: إن رسول الله ﷺ أعطاني فدكا، فقال لها: هل لك على هذا بينة؟ فجاءت بعلي عليه السلام فشهد لها، ثم جاءت أم أيمن فقالت: ألستما تشهدان - الخطاب موجه إلى أبي بكر وعمر- أني من أهل الجنة، قالا: بلى، قال أبو زيد: يعني إنها قالت لأبي بكر وعمر: فأنا أشهد أن رسول الله ﷺ أعطاها فدكا، فقال أبو بكر: فرجل آخر وامرأة أخرى لتستحقي بها القضية...!)[٢].

ونسج على منوال البخاري مسلم النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١هـ)، حيث روى: حدثني محمد بن رافع أخبرنا حجين حدثنا ليث

---

(١) صحيح البخاري: ج٥، باب غزوة خيبر.

(٢) السقيفة وفدك: ص١١٠.

عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها أخبرته: (أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبى بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر)[1].

(١) صحيح مسلم: ج٥، ص١٥٣.

هل ما حصل غصب أم استرداد لاستحقاقات الخلافة:

إذن من هذا العرض يتبين وجود رأيين في المسألة رأي يقول إن حكومة السقيفة غصبت حقا شخصياً لبنت رسول الله ﷺ واستولت عليه من دون حجة شرعية، ورأي آخر يقول إن هذا المال كان ملكاً لرسول الله ﷺ بما هو خليفة للمسلمين ومن الطبيعي تحوله بعد وفاته ﷺ إلى الخليفة من بعده، وهو يتصرف فيه بما كان يتصرف فيه رسول الله ﷺ من الإنفاق على الفقراء.....الخ.

وأنت خبير ـ بعد ما تقدم ـ أن الرأي الثاني مضافا إلى أنه لا يصمد أمام النقد ومعرفة أخبار ما حصل من طرق الفريقين، فإن فيه مخالفة للكتاب الكريم والسنة الشريفة، فهناك عدة أسباب لطرحه وترجيح الرأي الأول، فلنعرضها بشكل متسلسل، لتكون تلخيصا لما تقدم:

١- ان الفريقين رووا أن النبي ﷺ قد وهب فدكاً لفاطمة عليها السلام بأمر الله تعالى بعد فتح خيبر ونزول قوله تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾. كما تقدم بيان روايات الفريقين، ولم يروِ أحد من المسلمين أن النبي ﷺ تراجع عن هبته لها ـ مع أن الهبة للرحم لازمة ـ أو هي عليها السلام قد وهبتها لأحد آخر أو للمسلمين.

٢- تصريح الفريقين بأن الزهراء عليها السلام قد طالبت بفدك بعد رحيل أبيها ﷺ ومصادرة الخليفة لها وإخراج عاملها منها. وان كانت هذه الروايات من طرف كتب العامة قد أحيطت بغمامة من التدليس

والتحريف لإخفاء الحقيقة إلا أن المتتبع المنصف لا يخفى عليه وجه الحق ونور الحقيقة.

٣- تصريح الفريقين بمطالبة الخليفة بإحضار الشهود ليشهدوا لها على وفق دعواها ـ مع إن الأصل معها يقضي كفاية إنكارها انتقال الأرض عن ملكها، في ثبوت الحق لها مع يمينها ـ كما تقدم ـ ولكن السلطة الغاشمة لم تُعِر سُنّة رسول الله ﷺ أهمية منذ بداية تسلطها على رقاب المسلمين!!! لتُعلن بذلك أنها حكومة دنيوية لا تَمُتُّ إلى الدنيا بِصِلة، وان عهد الانقلاب على الأعقاب قد بدأ ـ كما اخبر النبي ﷺ بذلك ،فقد روي عن عايشة أنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو بين ظهراني أصحابه إني على الحوض أنتظر مَن يرد عليّ منكم ، فَلَيُقْتَطَعَنَّ دوني رجال ، فلأقولن أي ربِّ مني ومن أمتي ، فيقول إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على أعقابهم[1].

وكذلك ما رواه ابن طاووس حيث قال: ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين أيضا في مسند سهل بن سعد في الحديث الثامن والعشرين من المتفق عليه قال سمعت النبي ﷺ يقول : (أنا فَرطُكم على الحوض ، مَن ورد شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا ، وليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ، ثم يحال بيني وبينهم . قال أبو حازم : فسمع النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث ، فقال : هكذا سمعت سهلاً يقول ؟ قال : فقلت : نعم قال : وأنا أشهد على سعيد أبي سعيد الخدري لسمعته يزيد فيقول : إنهم أمتي فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك

(١) بحار الأنوار: ج٢٨، ص٢٨.

فأقول : سحقا سحقا لمن بدل بعدي وغير[١].

٤- تصريح الفريقين كذلك بحضور كل من أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام وأم أيمن للشهادة بذلك ورفض غاصبي الخلافة لهذه الشهادات وضرب أسس المحاكمة العادلة في هذه القضية، لتكون فضيحة مدوية بوجه مدعي الخلافة زوراً وبهتاناً بعدم أهليتهم لها.

٥- ما رواه الفريقان من اقتناع أبي بكر بحق فاطمة عليها السلام وكتابته لكتاب بذلك يتضمن إرجاع الحق إليها إلا أن عمر قد صادف حامل الكتاب في الطريق فقرأه ومزقه ومنع أبي بكر من ذلك .جاء في كتاب الاحتجاج(... فجاء علي عليه السلام فشهد: بمثل ذلك فكتب لها كتابا ودفعه إليها، فدخل عمر فقال: ما هذا الكتاب؟ فقال: إن فاطمة عليها السلام ادعت في فدك، وشهدت لها أم أيمن وعلي عليه السلام، فكتبته لها، فأخذ عمر الكتاب من فاطمة فتفل فيه ومزقه فخرجت فاطمة عليها السلام تبكي)[٢].

٦- تصريح أئمة أهل البيت منذ أمير المؤمنين عليه السلام ومَن بعده باغتصاب فدك منهم وهذا بنقل الفريقين، كنقل الجوهري المتقدم وهو من علماء العامة، وكذلك من طرق روايات أهل البيت عليهم السلام، كقول أمير المؤمنين عليه السلام عندما سأله أحدهم عن سبب عدم ارجاع فدك، وسيأتي تفصيل ذلك.

وكذلك ما في الاحتجاج: عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما بويع أبو بكر

---

(١) الطرائف ص٣٧٣.

(٢)الاحتجاج: ج ١، ص١٢٢.

واستقام له الأمر على جميع المهاجرين والأنصار، بعث إلى فدك من أخرج وكيل فاطمة عليها السلام بنت رسول الله منها، فجاءت فاطمة الزهراء عليها السلام إلى أبي بكر ثم قالت لِمَ تمنعني ميراثي من أبي رسول الله صلى الله عليه وآله وأخرجت وكيلي من فدك وقد جعلها لي رسول الله صلى الله عليه وآله بأمر الله تعالى؟[1]

٧- تصريح الأخبار بإرجاع بعض من تسلّم الحكم من الأمويين والعباسيين فمن مال إلى أهل البيت وحاول إرضائهم بإرجاع حقهم إليهم من فدك : كعمر بن عبد العزيز والمأمون.قال الجوهري في كتابه: أن عمر بن عبد العزيز لما استخلف قال : أيها الناس إني قد رددت عليكم مظالمكم وأول ما أردنها ما كان في يدي من فدك على ولد رسول الله صلى الله عليه وآله، وولد علي بن أبي طالب ، فكان أول من ردها . وروي أنه ردها بغلاتها منذ ولي ، فقيل له : نقمت على أبي بكر ، وعمر فعلهما ، فطعنت عليهما ونسبتهما إلى الظلم والغصب ، وقد اجتمع عنده في ذلك قريش ومشايخ أهل الشام من علماء السوء فقال عمر بن عبد العزيز : قد صح عندي وعندكم أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله ادعت فدك وكانت في يدها ، وما كانت لتكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله مع شهادة علي ، وأم اليمن ، وأم سلمة وفاطمة عندي صادقة فيما تدعي ، وإن لم تقم البينة ، وهي سيدة نساء أهل الجنة ، فأنا اليوم أردها على ورثتها أتقرب بذلك إلى رسول الله ، وأرجو أن تكون فاطمة ، والحسن ، والحسين ، يشفعون لي في يوم القيامة ، ولو كنت بدل أبي بكر ، وادعت فاطمة كنت أصدقها على دعواتها ، فسلمها إلى محمد بن علي الباقر عليهما السلام ، وعبد الله بن الحسن،

(١) الاحتجاج، الشيخ الطبرسي: ج١، ص١١٩.

فلم تزل في أيديهم إلى أن مات عمر بن عبد العزيز[١].

٨- الأخبار الدالة على أن الزهراء عليها السلام ماتت غاضبة وواجدة من الخليفتين إلى نهاية عمرها الشريف ولم تكلمهما وقد صرحت فيها ان تموت غاضبة عليها. قال الجوهري:(فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا ، فوجدت من ذلك على أبي بكر وهجرته فلم تكلمه حتى توفيت)[٢]، كما روى ذلك بخاري حيث قال:(فأبى أبو بكر ان يدفع إلى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت)[٣].

٩- الروايات الدالة على أنها قالت لهما أنها ستدعو عليهما كل صلاة...وقد روى ذلك فضلا عن كتب الشيعة، كبار علمائهم أمثال ابن قتيبة حيث قال: (... فقالت : أرأيتكما إن حدثتكما حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وآله تعرفانه وتفعلان به ؟ قالا : نعم . فقالت : نشدتكما الله ألم تسمعا رسول الله يقول : رضا فاطمة من رضاي ، وسخط فاطمة من سخطي ، فمن أحب فاطمة ابنتي فقد أحبني ، ومن أرضى فاطمة فقد أرضاني ، ومن أسخط فاطمة فقد أسخطني ؟ قالا نعم سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وآله ، قالت : فإني أشهد الله وملائكته أنكما أسخطتماني وما أرضيتماني ، ولئن لقيت النبي لأشكونكما إليه ، فقال أبو بكر أنا عائذ بالله تعالى مني سخطه وسخطك يا فاطمة ، ثم انتحب أبو بكر يبكي ، حتى كادت نفسه أن

(١) السقيفة وفدك: ص١٤٧.

(٢) السقيفة وفدك: ص١٠٧.

(٣) صحيح البخاري: ج٥، ص٨٢.

تزهق ، وهي تقول : والله لأدعون الله عليك في كل صلاة أصليها ، ثم خرج باكيا فاجتمع إليه الناس ، فقال لهم : يبيت كل رجل منكم معانقا حليلته ، مسرورا بأهله ، وتركتموني وما أنا فيه...)[١].

١٠- ما نقله الفريقان من حضور أبي بكر وعمر عند الزهراء عليها السلام بعد حادثة الدار وكسر ضلعها وإسقاط جنينها للاعتذار منها حتى لا يكون ممن يصدق عليها حديث رسول الله صلى الله عليه وآله: فاطمة بضعة مني من أغضبها...، وكذلك لتحسين صورتيهما بعد هجومهما على بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وإحراقه، فقد روى ابن قتيبة أن عمر قال لأبي بكر: ...انطلق بنا إلى فاطمة ، فإنا قد أغضبناها ، فانطلقا جميعا ، فاستأذنا على فاطمة ، فلم تأذن لهما ، فأتيا عليا فكلماه ، فأدخلهما عليها ، فلما قعدا عندها ، حولت وجهها إلى الحائط ، فسلما عليها ، فلم ترد عليهما السلام...[٢].

١١- ما نقله الفريقان من اعتراف أبي بكر عند وفاته وندامته على ما فعله بالزهراء عليها السلام وقال في مرض موته : ثلاث فعلتهن وددت أنى تركتهن ، وددت أني لم اكشف بيت فاطمة عن شئ وان كانوا قد غلقوه على الحرب ، ووددت أني لم أحرق الفجاءة السلمي....[٣]

١٢- ما نقله الفريقان ويؤيده واقع الحال الراهن من مطالبة الزهراء عليها السلام في وصيتها لأمير المؤمنين عليه السلام إخفاء قبرها وعدم حضور جنازتها احد منهم.. ثم قالت أوصيك أن لا يشهد أحد جنازتي من هؤلاء

(١) الإمامة والسياسة :ج١، ص٢٠.

(٢) الإمامة والسياسة :ج١، ص٢٠.

(٣) تأريخ الطبري: ج٢، ص٦١٩، تاريخ مدينة دمشق: ج٣٠، ص٤١٩، بحار الأنوار: ج٣٠، ص٥٢٣.

الذين ظلموني ، وأخذوا حقي فإنهم أعدائي وأعداء رسول الله ﷺ وان لا يصلّيَ عليّ أحد منهم ، ولا من أتباعهم ، وادفني في الليل إذا هدأت العيون ونامت الأبصار...[1]، وهو ما حصل بالضبط. ليكون أوضح علامة على كفرهما مما لا يقبل التأويل والتبديل والتحريف كغيره من الأحاديث والدلائل والبراهين.

١٣- ما نقل وأثر عن الزهراء في خطبتها الكبيرة التي خاصمت وهاجمت أبا بكر حول حقها في فدك وهو بنقل الفريقين. حيث خاطبت القوم عامة وأبا بكر خاصة بخطابات دحضت بها ، منها قولها (سلام الله عليها): وأنتم الآن تزعمون : أن لا إرث لنا ، أفحكم الجاهلية تبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون؟ ! أفلا تعلمون؟ بلى قد تجلى لكم كالشمس الضاحية : أني ابنته ...

ومنها: أيها المسلمون أغلب على إرثي؟ يا بن أبي قحافة أفي كتاب الله ترث أباك ولا إرث أبي؟ لقد جئت شيئا فريا ! أفعلى عمد تركتم كتاب الله ونبذتموه وراء ظهوركم؟ إذ يقول : ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾[2]

ومنها: (وزَعَمْتُمْ أَلَا حَظوَةَ لِي، وَلا إِرْثَ مِنْ أبي ولارَحِمَ بَيْنَنَا، أَفَخَصَّكُمُ اللهُ بِآيَةٍ أَخْرَجَ مِنْها أَبِي؟ أَمْ هَلْ تَقُولونَ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ لا يَتَوارَثَانِ، أوَ لَسْتُ أَنَا وَأَبِي مِنْ أَهْلِ مِلَّةٍ واحِدَةٍ؟ أَمْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِخُصُوصِ الْقُرْآنِ وَعُمُومِهِ مِنْ أَبِي وَابْنِ عَمّي؟ فَدُونَكَها مَخْطُومَةً مَرْحُولَةً، تَلْقاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ، فَنِعْمَ الْحَكَمُ اللهُ، وَالزَّعِيمُ مُحَمَّدٌ، وَالْمَوْعِدُ الْقِيامَةُ، وَعِنْدَ السّاعَةِ

(١) روضة الواعظين: ج١، ص١٥٠.
(٢) سورة النمل: آية ١٦.

يخسَرُ المبطلون، وَلا يَنْفَعُكُمْ إذْ تَنْدِمُونَ، ﴿وَلِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌ﴾ ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذابٌ مُقِيمٌ﴾)[1].

نعم كل هذه الأسباب وغيرها مما قد يجده الباحث المنصف لا يدع مجالاً لذي لُبّ إلاّ الاعتراف بحصول أول انقلاب على النبي صلى الله عليه وآله بعد رحيله صلى الله عليه وآله وتغيير سنته، وتكون الزهراء عليها السلام وهي أم أبيها أول من فضح هذا الانقلاب وبأوضح بيان وباسلوب غاية في الحكمة مما لا يصدر إلا من أهل بيت العصمة والرسالة وباسلوب جعل هذا الأمر ماثلاً مدى الأحقاب والاعصار غير قابل للإنكار والتأويل والاندثار إلى قيام القائم والمنتقم لحق آل محمد صلى الله عليه وآله.

(١) الاحتجاج: ج١، ص١٣٨.

مزيد تحليل لما جرى بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله:

بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وفي غضون بضعة أيّام لا غير جَرَتْ على الأمّة الإسلاميّة من التحوّلات العظيمة ما يصعب تصديقه للغاية، كلّ تلك القصص التي نسمعها فتُدمَى لها قلوبنا كانت قد جَرَتْ أحداثها في تلك الأيّام القلائل، فبعد عشرة أيّام من وفاة النبيّ صلى الله عليه وآله أخرج خليفة ذلك الزمان وكيلَ الزهراء عليها السلام من فدك وعيّن غيره مكانه، فصادر بذلك رَيع تلك الأراضي الذي قيل إنّه كان يصل حتّى إلى ٢١٠ألف دينار، محتجّاً بأنّ تلك الأموال كانت توزَّع في حياة النبيّ صلى الله عليه وآله على الفقراء، ونحن أيضاً نأخذها ونوزّعها على الفقراء، (... فكان رسول الله صلى الله عليه وآله يأخذ منها نفقة سنة، أو نفقته ونفقة أهله سنة، ويجعل ما بقي أسوة المال...)[1].

والحال أنّ فاطمة الزهراء عليها السلام كانت تنفق على الفقراء من ملكها الخاصّ، ولم يكن شأن هذا المال متعلّقاً بالدولة، ولم تمض على تلك الأحداث فترة قليلة حتّى رحلت الزهراء عليها السلام عن هذه الدنيا.

في هذه الفترة بالتحديد كان للزهراء عليها السلام الدور الكبير في الحفاظ على مسار الشريعة المحمدية، والذود عن أصول الدين الإسلامي، وفضح مؤامرات السقيفة، والكشف عن الذين يطعنون الدين باسم الدين، ويتجلى ذلك من خلال إلقائها بضع خطب وحوارات كانت إحداها الخطبة الفدكية المشهورة التي تُعدّ من مفاخر الإسلام ومن

---

(١) سنن ابي داود السجستاني: ج٢، ص٢١.

الوثائق التي يظلّ صداها يدوّي إلى يوم القيامة معلنة عن حقّانية الإسلام، والتشيّع، وأهل بيت الرسول صلى الله عليه وآله، ومن حُسن الحظّ أنّ هذه الخطبة بقيت - بهمم الشيعة - محفوظة إلى يوم الناس هذا، بل وثُبّتت أيضاً حتّى في كتب المخالفين.

وفيما يخصّ أسلوب الحوار الذي جرى بين السيّدة الزهراء عليها السلام من جانب وخليفة ذلك الزمان والمتصدّين لقضيّة الخلافة من جانب آخر، هناك نقاط تقع أحياناً محطّ غفلة أو قلّة إنصاف، كما ويطرحها البعض أيضاً بعنوان الشبهة، وهي أنّ هذه الأرض في الواقع كانت قد وُهبت من قبل النبيّ صلى الله عليه وآله خصّيصاً للزهراء عليها السلام لكنّنا نتفاجأ ونرى أن الخطاب دار حول مسألة الإرث، فقد اقتُطِع جزء من الكلام وما بقي فقط ما يخص مطالبة الزهراء عليها السلام بإرث أبيها، فبادرها بالجواب قائلاً: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: (نحن معاشر الأنبياء لا نورّث)!.

وسيأتي أنها عليها السلام قد طالبت أولا بفدك على أنها نحلة من رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم لما يئست من ذلك طالبت بها على أنها إرث لها من رسول الله صلى الله عليه وآله، تنزلا مع الخصم.

نظرة في حديث (نحن معاشر الأنبياء لا نورّث):

هذا الحديث الذي نقله الخليفة لفاطمة عليها السلام هو من مصاديق قولهم: (كلمة حق يراد بها باطل)، أو من الموارد التي يؤخذ فيها ببعض الكلام ويُسكَت عن البعض الآخر الذي يتضمّن البيان، ممّا يؤدّي إلى الالتباس في فهم المعنى، فنحن أيضاً لدينا روايات تحمل هذا المضمون نقلها أئمّة أهل البيت عليهم السلام وهي في مقام الحثّ على طلب العلم فعن الإمام الصادق عليه السلام: (إنّ الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً، وإنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم، فمن أخذ بشئ منها فقد أخذ حظّاً وافرا)[1]، والمراد منه: أنّ عليكم أن تقدّروا العلم حقّ قدره فهو ميراث الأنبياء، لكن هناك فرقاً بين: ما الذي تركه الأنبياء - بما هم أنبياء - للناس من ميراث، وبين: ما الذي تركه الأنبياء من أموالهم كإرث لوارثيهم، فأحياناً ننظر إلى الأنبياء بما هم أنبياء، ففي هذه الحالة يتمّ ملاحظة الأنبياء في مقابل الأمة، وملاحظة الأمة كوارث لهذا النبي بعد رحيله، ههنا يمكننا التساؤل: ما الذي تركه النبيّ صلى الله عليه وآله للأمة من إرث؟ حيث يكون الجواب: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لا يورّث أمته مالاً بل يورّثها العلم والمعرفة والدين، لكنّه عندما يُطرح شخص النبيّ بما هو محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله، فحينئذ يكون السؤال: ما الذي تركه لبنيه وزوجاته من الإرث؟ فهاتان مسألتان منفصلتان، فالنبيّ صلى الله عليه وآله بما هو نبيّ لا يترك لأُمّته مالاً، وهذا صحيح، لكنّ ذلك لا يتنافى مع كونه فرداً من أفراد الأمة ومتّبعاً لأحكام

---

(١) الكافي: ج١، ص٣٢.

الإسلام، فنبيّ الإسلام، من حيث إنّ عليه العمل بأحكام الإسلام وله حقوق أيضاً طبقاً للضوابط الإسلاميّة، فهو كسائر المسلمين، فيجب عليه – حاله حال باقي المسلمين – أن يصلّي، ويصوم، ويراعي حلال الله وحرامه، وإنّ قاعدة: ﴿**أَوْفُوا بِالعُقُودِ**﴾[1]، مثلا تشمله أيضاً، وعليه أن يتّصف بالوفاء في المعاملة، و... إلخ، وهناك في القرآن الكريم آيات صريحة حول توريث الأنبياء عليهم السلام لأبنائهم، كما في قوله تعالى: ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ**﴾[2]. وكما في دعاء النبيّ زكريّا عليه السلام أن يرزقه الله ولداً من أجل أن يرثه: ﴿**يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ**﴾[3].

ولا يُراد من هذه الآيات أنّهم تركوا ميراثاً لأنّهم رسل وأنبياء، بل المقصود منها أنّه بما أنّهم مسَلِّمون ومنصاعون لأحكام الله تعالى فإنّهم يرثون موَرِّثيهم، ويورّثون وارثيهم، ولا أُريد من هذا الكلام إلاّ التنويه إلى هذه النقطة وهي أنّ تقطيع الكلام يبعث أحياناً على تغيير معناه الأمر الذي يؤدّي إلى عدم فهم القصد الأساسيّ منه.

---

(١) سورة المائدة: آية ١.

(٢) سورة النمل: آية ١٦.

(٣) سورة مريم: آية ٦.

العوامل السياسية في غصب فدك:

لم يكن العامل المادي هو الدافع الوحيد لأدعياء الخلافة في غصب فدك من الزهراء عليها السلام بل كان هناك وراء ذلك عامل سياسي يكمن خلفه، إذ أن الجانب السياسي قد تنامى بعد رحيل الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله فكان له وقع كبير بسبب أحداث اختيار الخليفة وما صاحبها من تداعيات، لذا فقد هيمن هذا البعد على الجوانب الاجتماعية لا سيما التي تحتك بالخليفة الشرعي وزوجه بضعة النبي صلى الله عليه وآله.

ومن أهم معالم هذا العامل السياسي، مايلي:

١- الجانب المعنوي والمتمثل باختصاص الزهراء عليها السلام بنحلة من النبي صلى الله عليه وآله تجعلها ذات ميزة إضافية على مجرد القرب النَسَبي منه صلى الله عليه وآله، مما يحيطها بهالة من القداسة تضطرب معها أركان الخلافة التي لم يمر عليها وقت طويل ليشتد عودها وتستقيم واقفة على رجليها.

فالتهديد محتمل - حسب منظور أصحابها - من داخل بيت الخليفة الشرعي، ووجود هذه الجوانب المعنوية عوامل مهمة لتجميع الأنصار حولهم وتقوية شوكتهم.

على أن هذا التفكير القاصر لم يكن ليعني شيئاً بالنسبة لبيت علي عليه السلام، إذ لم تكن هذه النحلة لتساوي شيئا بجنب العوامل المعنوية الكثيرة التي كان يتميز بها أفراد هذا البيت النبوي، أعني: عليا وفاطمة عليهما السلام، فلو كانا يفكران في استغلال هذا الجانب لكان لهم من المؤهلات المعنوية الشيء الكثير المحرض على ذلك، وأهم عامل هو نفس شرعيته للخلافة

وكونها له بنص القرآن وتنصيب الرسول صلى الله عليه وآله يوم الغدير، بشهادة المسلمين كافة، ولكون الزهراء عليها السلام ابنته صلى الله عليه وآله التي قال فيها ما قال من المدح الذي منه: أنها سيدة نساء العالمين، وأن الله يرضى لرضاها ويسخط لسخطها،... وغير ذلك من المناقب والفضائل التي لا تساوي فدك قبالها شيئا يذكر.

٢- التضييق الاقتصادي على هذا البيت بقطع موارده التي يرتزق منها، والغرض من هذا التضييق قطع أهم عوامل الثورة المحتملة من قبل الخليفة الشرعي - فيما لو فكر بذلك -، إذ أن الجانب المادي له دور كبير في تحشيد الأشخاص والمطالبة بالحق الشرعي على شكل انقلاب عسكري، وما دَرَوا أن هذا البيت الذي تربى على الزهد والقناعة حتى استوى عنده الأبيض والأصفر، وحتى نزلت فيهم (هل أتى)، لا يفكر بالجانب المادي كثيرا ولا يعول عليه في حساباته الدنيوية - إن كانت -، وإلا فالحسابات الأخروية أبعد ما تكون عن المادة، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى أن شجاعة علي عليه السلام ما كان يقف أمامها جيش كامل، فلم يكن بعيدا ما فعله في خيبر في السنة الثامنة للهجرة حيث قتل فرسانهم واقتحم قلاعهم بمفرده، وغيرها من بطولاته وتضحياته الجسام في حروب وغزوات النبي صلى الله عليه وآله، فلو كان أمير المؤمنين عليه السلام يفكّر في هذا الأمر لما حال دونه قلة الناصر وهو من يعرفونه في هذا الجانب.

وقد يقال: ولكنه عليه السلام قد دار بالزهراء عليها السلام على بيوت الأنصار ليطلب منهم الانضمام إليه حتى يطالب بحقه مذكّرا إياهم بما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وآله في الغدير وغيرها من المناسبات من خلافته عن الله تعالى.

ولكن جوابه ظاهر، إذ أنه أراد أن يلقي الحجة على الناس في عدم النهوض بالأمر مع عدم وجود الناصر، وليعتذر أمام الله تعالى بتنكر الناس لحقه وعدم مناصرته على طلبه من غاصبيه.

٣- الضربة الاستباقية التي تشغل الخليفة الشرعي عن المطالبة بحقه الإلهي بالخلافة، وذلك بشغل هذا البيت النبوي بأمر مادي إن عجز عن استرداده يكون استرداد الخلافة بعد ذلك أبعد.

وقائع جلسة المحاكمة:

قبل أن نعرض وقائع ما جرى من مطالبة الزهراء عليها السلام لحقها في فدك وكيف ردت وبأي حجة منعت حقها، وتقييم هذا الواقع ومعرفة أي الطرفين أحق بما قام به، وكيف نقيّم هذه التصرفات، كل ذلك يحتاج منا الإلمام ببعض التفاصيل عن الواقع الفقهي والقضائي ومعرفة بعض المصطلحات التي تدخل في معرفة ما جرى وكيف يقيم.

تمهيد:

لقد نظم الدين الإسلامي الجوانب الاجتماعية للفرد المسلم، لضمان حقوقهم وأموآلهم من الضياع، وكان من جملة هذه الأحكام ما يتعلق بجانب المعاملات وما ينظم عملية نقل الملكية من البيع والشراء ونحوها من الممارسات التي يمارسها الناس في حياتهم اليومية، عن طريق إقرار كثير من المعاملات التي كانت جارية عند العرف – قبل الإسلام –، مع تهذيب لها وإزالة الجوانب التي لا تتلائم مع روح الإسلام، كما إن الإسلام نصب مجموعة من الطرق الشرعية التي تكفل للناس إثبات حقوقهم وأموآلهم وحمايتها من الضياع والاعتداء والغصب ونحو ذلك، وتسمى مجموعة القوانين والأحكام الشرعية التي عن طريقها يمارس الفرد عمله اليومي من البيع والشراء وغيرها من أسباب الرزق والتجارة ونقل الملكية، بالنواقل الشرعية حيث تضمن هذه المنظومة من القوانين كيفية صحيحة لانتقال المال من شخص لآخر – متى ما روعيت في عملية النقل بين طرفين – كان المال منتقلاً إلى الفرد بشكل

شرعي يوفر له الحق الكامل في التصرف به، وبذلك يخرج هذا المال عن ملك الطرف الأول، إلى الطرف الثاني بشكل قانوني وشرعي في آن واحد.

أما القوانين التي عن طريقها يمكن إثبات ملكية الشخص لهذا المال دون غيره في مورد النزاعات والخصومات فتسمى أمارات الملكية.

أسلوب المحاكمة في الفقه الإسلامي:

وقبل بيان هذين المصطلحين - وهما أمارات الملكية والنواقل الشرعية - وتسليط الضوء عليهما لا بد من نظرة سريعة على كيفية إجراء المحاكمات في الفقه الإسلامي لتتضح لنا بعض المصطلحات المهمة، فنقول:

إن في الدعاوى القضائية في الفقه الإسلامي هناك مصطلحان مهمان، وهما: المدعي، والمدعى عليه أو المنكر، والأول هو كل شخص يأتي للحاكم الشرعي لكي يقيم دعوى على شخص آخر، وتكون دعواه مخالفة لظاهر أو لأصل، وأما الشخص الآخر وهو المدعى عليه أو المنكر، فهو الذي يكون كلامه مطابقا للأصل أو الظاهر، أو بعبارة أخرى فإن الطرف الاول - المدعي - من يكون بصدد إثبات حاله جديدة لم تكن لولا دعواه، وأما الطرف الثاني وهو المنكر أو المدعى عليه فهو من لا يحتاج الى مؤنة لإثبات قوله، لأن قوله يمثل الحالة الطبيعية لولا دعوى الطرف الأول.

ولتوضيح هذه المصطلحات أكثر نورد بعض الأمثلة، فإذا كانت

الخصومة على دَين بين طرفين أحدهما يقول أنه أقرض شخصا مالاً والآخر يقول أنه لم يقترض، فالأول يكون مدّعياً لأن كلامه مخالف للأصل والثاني يكون مُنكِراً لأن كلامه موافق للأصل، والأصل هنا هو العدم، إذ الأصل عدم الدين في زمان سابق، والشخص الأول يدعي حصول دين ما في زمان لاحق، بمعنى أنهما يتفقان على أنه في زمان ما لم يكن هناك دين، ولكن الطرف الأول يدعي حصول هذا الدين من قبله للطرف الثاني في زمان لاحق.

ومثال آخر: لو اختصم رجلان على شيء ما أنه ملك لأحدهما، فلو كان ذلك الشيء تحت يد أحدهما، أو كان يظهر من أحدهما أنه يتصرف فيه تصرف المالكين، فيكون صاحب اليد هو المنكر، والآخر مدعيا لأن قول صاحب اليد موافق للظاهر، وقول الآخر مخالف للظاهر، إذ أن الظاهر من حالهما لولا الدعوى أن المتصرف بالملك والذي يكون المال تحت يده يعتبر عند العرف مالكاً، وأما الآخر فلا يعتبر كذلك، فلذا كان الأول منكرا والثاني مدعيا.

وأما ما يترتب على هذين العنوانين من إجراءات قانونية وقضائية، فهو أن المدعي لابد له من إثبات دعواه بدليل، والدليل الذي يقدمه يسمى البيّنة - وسيأتي بيانها -، فإذا قدم دليلا على دعواه حُكم له بها وكسب الدعوى، وأما المنُكِر فلا يحتاج إلى شيء سوى إنكار دعوى المدعي باليمين في حال عدم إثباتها بالبينة، ومع إثبات المدعي لا شيء للمنكر، فقد ورد عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله أنه قال: (البينة على من ادعى

واليمين على المدعى عليه)[1].

هذا بعض التوضيح لمصطلحين مهمين في مسألة الخصومة والقضاء، وما يترتب عليهما، بعد ذلك لنعد إلى مسألة النواقل الشرعية والأمارات ونحن سنتحدث عن بعض هذه الأمارات والنواقل الشرعية مما له دخل في فهم الصراع الذي كان قائما بين الزهراء عليها السلام وخصومها:

الناقل الشرعي الأول: النِحلة:

وقد يعبر عنها بالهبة، وآلهبة أو النحلة قد تكون لازمة أو غير لازمة، فالأولى - وهي اللازمة - التي لا يمكن الرجوع بها بعد الإقباض، ومن مواردها الأرحام، أبا كان أو أمّاً أو ولداً أو غيرهم، وكذلك لا يمكن الرجوع إذا كانت معوضة أو بعد التلف، أو البيع ونحوه، وبعبارة أخرى بعد التصرف بها من قبل الموهوب له، تصرفا موجبا لذهاب العين.

الناقل الشرعي الثاني: الإرث:

الإرث عبارة عما يحصل عليه الانسان من أعيان أو غيرها من الأموال من المورِّث عند موته بسبب الموت، فهناك وارث وهو من ينتقل إليه المال، ومورِّث وهو الميت الذي له المال، وإرث وهو المال المنتقل إلى الورثة، وتركة وهي المال الذي مات عنه الميت فيقسم على الورثة والميت.

وقد نص القرآن على ذلك من خلال آيات عديدة، فصّلَت كيفية

(١) وسائل الشيعة: ج٢٧، ص٢٣٣.

تقسيم الإرث وتوزيعه وطبقات الإرث وغيرها من الأحكام، ومن الآيات التي صرحت بالإرث وانتقال المال قوله تعالى: ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ**﴾[١]، والآية ﴿**وَأُوْلُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ**﴾[٢]، وغيرها من الآيات الأخرى.

ومن الجدير بالذكر إن هذه الآيات عامة تشمل جميع المسلمين من دون استثناء لأحد من هذا القانون.

أما الأمارات فمنها:

١ - **اليد**: من خلال هذه الأمارة نحكم على أن هذا الشيء ملك لهذا الشخص أو لذاك، فالشارع يقرّ الملكيات الخاصة للأفراد من خلال وضع اليد عليها، هذا في المنقولات، وأما في غير المنقول كالدور والأراضي والعقارات التي لا يمكن وضع اليد عليها فيكون بأمارات وضع اليد، وهي التصرف بها بسائر أنواع التصرفات التي تدل على المل كية.

فلو رأينا شخصا يفتح باب بيت ما ويدخله ويتصرف فيه تصرف المالكين في بيوتهم، فيكفي ذلك للحكم بأنه مالك له.

وهذا الحكم بسبب أن يده عليه حجة، فإن تصرفه في البيت يدل ظاهرا على أن البيت له، ومن ادعى أن هذا البيت ليس لهذا الشخص وأنه لا يملكه، فهو مدع وكلامه خلاف الظاهر وعليه أن يأتي بدليل لإثبات ذلك.

---

(١) سورة النمل: آية ١٦.

(٢) سورة الأنفال: آية ٧٥.

٢- **الأصل**: وهو - كما قلنا - الحكم العدمي السابق على حالة الدعوى، فكل وصف حادث مسبوق بالعدم، فهذا العدم يعتبر أصلاً شرعياً، فمن يكون قوله مطابقاً له يعتبر منكراً، كما تقدم في مثال الدين.

وأما ما يقدمه المدعي من دليل يدعم به دعواه ويكسب به الحكم القضائي الشرعي فهو البيّنة.

٣- **البَيِّنة**: وهي من الأمارات المهمة التي تثبت بها الدعاوى ويحتاج إليها المدعي لإثبات دعواه، وتكون عادة عبارة عن شاهدين من الرجال، ويشترط فيهما جملة من الشروط من أهمها العدالة، وهي الاستقامة على جادة الشريعة وعدم ارتكاب ما حرمه الله أو ترك ما أوجبه، بمعنى عدم الفسق.

وقد ينوب عن أحد الرجال إمرأتان فتكون البينة من رجل وامرأتين أو من أربعة نساء، وقد ينوب عن أحد الرجال يمين الشاهد الآخر فتكون البينة من شاهد رجل ويمينه، وهذه البدلية بكل أشكالها تختص بالدعاوي المالية.

إذا عرف كل ما تقدم، نحاول تطبيق ما عرفناه من مفردات على واقعة فدك، فنقول:

الحكم الفقهي لفدك:

إذا ادعى شخص أن المال الذي بيد شخص آخر (ذي اليد) ملكه في حين أن (ذا اليد) قد يكون تملكه للمال بهبة أو إرث أو غير ذلك ففي هذه الصورة يطالب (ذو اليد) ببيّنة على ذلك كما لو ادعى شخص بأن

المال الذي بيد شخص آخر (ذي اليد) قد أُوصي به إليه، فالأول مدع والثاني منكر، والقاضي يطلب من المدعي إقامة البيّنة لإثبات مدعاه، على ما عرفناه سابقاً.

وقد تقدم عن الفريقين أن النبي صلى الله عليه وآله قد أعطى فدكا للزهراء عليها السلام نحلة منه، بأمر من الله تعالى بعدما نزل قوله تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾[1]، واستمرت في يدها مدة ثلاث سنين تقريبا[2]، تتصرف فيها وتنتفع منها، ثم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله ادعى أبو بكر أنها للمسلمين بحديث اختلقه عن النبي صلى الله عليه وآله، فيكون هو المدعي والمنكر هي الزهراء عليها السلام، فلابد له من إثبات دعواه بالبينة، ولكنه مع ذلك طالب الزهراء بالبينة، متجاوزا بذلك أحكام الشرع المقدس في أول خلافته، ثم بعد ذلك لم يرض بالبينة.

قال المرحوم الشيخ النائيني قدس سره بأن قضية فدك من صغريات هذا المورد، إذ كانت فدك عند فاطمة عليها السلام لسنين عديدة وهي (ذو اليد)، قالت عليها السلام: فدك نحلة لي، وقد وهبها النبي صلى الله عليه وآله لها، ويدّعي أبو بكر – أول مغتصب للخلافة – عن المسلمين جزافاً بأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وصّى فدكاً للمسلمين، وحينئذ عليه أن يثبت ذلك بإقامة البيّنة.

قال الإمام علي عليه السلام بأنّ فاطمة عليها السلام (ذو اليد) وتدّعي أنّ فدكاً نحلة، وعلى أبي بكر أنْ يقيم البيّنة على ادعائه، وقد تمسّك أبو بكر بحديث

---

(١) سورة الإسراء: آية ٢٦.

(٢) إذ كانت خيبر في السنة الثامنة للهجرة ومصالحة اليهود مع النبي صلى الله عليه وآله على إعطاء فدك في نفس السنة فتكون المدة إلى حين وفاة النبي صلى الله عليه وآله مدة ثلاث سنوات.

(نحن معاشر الأنبياء لا نورِّث، ما تركناه صدقة)، في حين أنّ قيد (ما تركناه صدقة) ليس في أصل الحديث، لذا فإنّ الحديث هو: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) والمراد منه أنّ الأنبياء ليسوا أهل دنيا ولا يهتمّون بها وبجمع الأموال ولا يدّخرون شيئاً حتى يتُرك إرثاً، فالحديث يُبرّي ساحة الأنبياء من صفة التعلّق بالدنيا؛ لأنّ ذلك خلاف كونهم مرسلين من قبل اللهّ تعالى إذ من هو كذلك لا يهتمّ بالدنيا وبجمع المال وبإدخاره، لأنّه مناف لمنصبه وهو قيادة الأُمة ودعوة الناس إلى الآخرة والتنزّه عن الدنيا، ولذا يكون الحديث بهذا الصدد الذي ذكرناه لا أنّه يعني أنّ ما تركوه لا يورّث، ثم إنّ القرآن الكريم يصرّح بأنّ الأنبياء يورّثون كما في قوله تعالى: ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ**[1]﴾، و﴿**هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيّاً**﴾[2] ويدلّ على الإرث قوله تعالى: ﴿**يُوصِيكُمْ اللهُّ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ**﴾[3]، لذا فإنّ كلام أبي بكر مخالف لصريح كلام اللهّ تعالى في القرآن الكريم.

ثم إنّ فاطمة عليها السلام سيدةُ نساء الأوّلين والآخرين، وهي عالمة بكلّ الأحكام الإلهيّة فكيف يجرؤ أبو بكر على هذا الإدّعاء.

إنّ الإمام عليّاً عليه السلام طلب من أبي بكر إقامة البيّنة على إدّعائه، لأنّ فدكا بيد فاطمة عليها السلام، ثم قال عليه السلام لأبي بكر: فيمن نزلت هذه الآية: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُّ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾،

---

(١) سورة النمل: آية ١٧.

(٢) سورة مريم: آية ٥ – ٦.

(٣) سورة النساء: آية ١١.

فيك أم فينا؟ فقال أبو بكر: فيكم، فقال عليه السلام له: إذا شهد الشهود فتكون فاطمة عليها السلام قد ارتكبت منكراً (والعياذ بالله) أفتقيم الحدّ عليها؟ فقال أبو بكر: نعم. و... قال الإمام عليه السلام: إنّك رددت شهادة الله تعالى بحقّ فاطمة عليها السلام، ونقضت حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وغصبت فدكا التي كانت بيد فاطمة عليها السلام في حياة أبيها صلى الله عليه وآله وأنت تعتقد أنّك من المسلمين بعملك هذا، فعليك أنْ تقيم البيّنة، لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: (البينة على من ادّعى واليمين على من أنكر)[1].

(١) الإمامة والسياسة: ج٢، ص٢٠٧.

على من تجب البينّة؟

عندما تعمى البصيرة فإن الاتجاه يكون نحو الهاوية، وتكون المحاولات لتزيين الباطل، واتباع الأهواء، ومجانبة الحق، بل مصارعته، ومحاولة التغلب عليه، كما يسعى أهل الباطل إلى تحسين أعمالهم المنكرة وإظهارها في إطار جميل يخفى على عامة الناس واقعُه المظلم. ومن هذا المنطلق نضع بين يدي القارئ الكريم هذه المحاكمة لما قام به أبو بكر من اختلاق أدلة لدعم حادثة الانقلاب على الأحكام الالهية، فهذا أحد كبار علماء أبناء العامة ينقل هذا المقطع من كلام السيد المرتضى قدس سره عند تعرضه لقضية فدك:

قال ابن أبي الحديد المعتزلي (المتوفى سنة ٤٥٦هـ)، قال المرتضى: نحن نبتدئ فندلّ على أن فاطمة عليها السلام ما ادّعت من نحل فدك إلاّ كانت مصيبةً فيه وإن مانعها ومطالبها بالبينة متعنّت، عادل عن الصواب، لأنها لا تحتاج إلى شهادة وبينة.

أمّا الذي يدل على ما ذكرناه فهو أنّها كانت معصومة من الغلط، مأموناً منها فعل القبيح، ومن هذه صفته لا يحتاج فيما يدّعيه إلى شهادة وبينّة.

فإن قيل: دلّلوا على الأمرين.

قلنا: بيان الأول قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾[1]، والآية تتناول جماعة منهم فاطمة عليها السلام

(١) سورة الأحزاب: آية ٣٣.

بما تواترت الأخبار في ذلك، والإرادة ها هنا دلالة على وقوع الفعل للمراد.

وأيضاً، فيدلّ على ذلك قوله ﷺ: (فاطمة بضعة منّي من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله)[1]. وهذا يدل على عصمتها، لأنهّا لو كانت ممن تقارف الذنوب لم يكن من يؤذيها مؤذياً له على كلّ حال، بل كان متى فعل المستحق من ذمّها أو إقامة الحدّ عليها - إنّ كان الفعل يقتضيه - سارّاً له ومطيعاً، على أنّا لا نحتاج أن ننبّه في هذا الموضع على الدلالة على عصمتها، بل يكفي في هذا الموضع العلم بصدقها فيما ادّعته، وهذا لا خلاف فيه بين المسلمين، لأنّ أحداً لا يشكّ أنها لم تدع ما ادّعته كاذبة، وليس بعد ألاّ تكون كاذبة إلاّ أن تكون صادقة، وإنّما اختلفوا في هل يجب مع العلم بصدقها تسليم ما ادّعته بغير بينّة أم لا يجب ذلك.

قال: الذي يدلّ على الثاني أن البيّنة إنّما تُراد ليغلبَ في الظن صدقُ المدّعي ألا ترى أن العدالة معتبرة في الشهادات لمّا كانت مؤثرة في غلبة الظن لما ذكرناه، ولهذا جاز أن يحكم الحاكم بعلمه من غير شهادة، لأنّ علمه أقوى من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوى من البينّة من حيث كان أغلب في تأثير غلبة الظن وإذا قدم الإقرار على الشهادة لقوة الظن عنده، فأولى إنّ يقدّم العلم على الجميع، وإذا لم يحتجّ مع الإقرار إلى شهادة لسقوط حكم الضعيف مع القوي، لا يحتاج أيضاً مع العلم إلى ما يؤثر الظن من البينات والشهادات.

والذي يدل على صحة ما ذكرناه أيضاً أنه لا خلاف بين أهل النقل

(١) بحار الأنوار: ج٣٠، ص٣٥٣.

في أن أعرابياً نازع النبي صلى الله عليه وآله في ناقة، فقال صلى الله عليه وآله: (هذه لي، وقد خرجت إليك من ثمنها) فقال الأعرابي: من يشهد لك بذلك؟ فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد بذلك، فقال النبي صلى الله عليه وآله: (من أين علمت وما حضرت ذلك؟) قال: لا، ولكن علمت ذلك من حيث علمت أنّك رسول الله، فقال: (قد أجزت شهادتك، شهادتين فسمي ذا الشهادتين).

وهذه القصة شبيهة لقصة فاطمة صلى الله عليه وآله، لأن خزيمة اكتفى في العلم بأن الناقة له صلى الله عليه وآله، وشهد بذلك من حيث علم أن رسول الله لا يقول إلاّ حقّاً، وأمضى النبي صلى الله عليه وآله ذلك له من حيث لم يحضر الابتياع وتسليم الثمن فقد كان يجب على من علم أن فاطمة عليها السلام لا تقول إلاّ حقاً يستظهر عليها بطلب شهادة أو بينة.

هذا وقد روي أن أبا بكر لما شهد أمير المؤمنين عليه السلام كتب بتسليم فدك إليها فاعترض عمر قضيّته وخرّق ما كتبه[1].

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج١٦، ص٢٧٣.

الاحتجاج الأوّل للزهراء عليها السلام:

لم تستمرّ حياة فاطمة الزهراء عليها السلام بعد رحيل النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله كثيرا فالتاريخ يذكر أنها بقيت بعد النبي صلى الله عليه وآله ما بين ٤٠-٩٥ يوماً، وطبقاً لما نقلته كتب التاريخ - التي لعلّ شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة هو أكثرها جامعيّة في هذا المجال - فقد أقدمت عليها السلام على عدد من الخطوات. ففي مجلس ضمّ الخليفة الأوّل ومَن كان من المقرّر أن يكون الخليفة الثاني من بعده جاءت الزهراء عليها السلام وشكته بحضور جمع من الناس مستنكرة عليه إخراج عاملها من فدك فأجابها: (إنّها لبيت المال ونريد إنفاقها في مصالح المسلمين)! فأجابته بأنك تعلم أنّ رسول الله جعلها لي نحلة وليس للآخرين حقّ فيها، فقالا لها: (كلا، إنّها من المال العامّ المتعلّق ببيت المال ونحن نرى أنّ من المصلحة أن تُصرف في مصالح الأمة الإسلاميّة، فإن ادّعيتِ أنّ هذه الأرض لك فآت بشاهد على ذلك! - وهذا الطلب فيه مخالفة للأحكام الإلهية حيث أن فدك كانت بيد الزهراء عليها السلام إلى عشرة أيام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله هذا أولا، وثانيا من المتسالم عليه عند المسلمين، بل ما تواترت به الأخبار، أنها عليها السلام صادقة مصدقة وذلك حسب قول النبي صلى الله عليه وآله حتى أن القوم يرون في كتبهم أحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله في فضلها وصدقها منها ما رواه الحاكم النيسابوري في كتابه حيث قال: عن عائشة أنها كانت إذا ذكرت فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله قالت: (ما رأيت أحدا كان أصدق لهجة منها إلا أن يكون الذي ولدها)، ثم قال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم

ولم يخرجاه)[١].

فكان ردّ الزهراء عليها السلام أنّه لو كان مال في يد مسلم وادّعيتُه أنا فهل ستطالبني أنا بالبيّنة أم ستطالب ذلك المسلم؟ فأنا ذات يدٍ وإنّ المدّعي على ذي يدٍ هو الذي ينبغي أن يُقدّم الشهود على مدّعاه، فقانون القضاء الإسلاميّ - بل قانون القضاء في جميع أنحاء العالم- ينصّ على أنّه إذا ادّعى شخص مالاً وهو في يد غيره وجب عليه تقديم البيّنة على ما يدّعيه، فقد روى الشيخ الصدوق قدس سره في علله عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: (لما منع أبو بكر فاطمة عليها السلام فدكا وأخرج وكيلها جاء أمير المؤمنين عليه السلام إلى المسجد وأبو بكر جالس وحوله المهاجرون والأنصار فقال: يا أبا بكر لم منعت فاطمة عليها السلام ما جعله رسول الله صلى الله عليه وآله لها ووكيلها فيه منذ سنين؟ فقال أبو بكر: هذا فيء للمسلمين فإن أتت بشهود عدول وإلا فلا حق لها فيه قال: يا أبا بكر تحكم فينا بخلاف ما تحكم في المسلمين؟ قال: لا قال: أخبرني لو كان في يد المسلمين شئ فادعيت أنا فيه ممن كنت تسأل البينة؟ قال: إياك كنت أسأل قال: فإذا كان في يدي شئ فادعى فيه المسلمون تسألني فيه البينة؟ قال: فسكت أبو بكر، فقال عمر: هذا فيء للمسلمين ولسنا من خصومتك في شئ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام لأبي بكر يا أبا بكر تقر بالقرآن؟ قال بلى، قال: فأخبرني عن قول الله عز وجل: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾[٢]. أفينا أو في غيرنا نزلت؟ قال: فيكم، قال: فأخبرني لو أن شاهدين من

(١) المستدرك: ج٣، ص١٦٠.

(٢) سورة الأحزاب: آية ٣٣.

المسلمين شهدا على فاطمة عليها السلام بفاحشة ما كنت صانعا؟ قال: كنت أقيم عليها الحد كما أقيم على نساء المسلمين، قال: كنت إذن عند الله من الكافرين، قال: ولم؟ قال: لأنك كنت ترد شهادة الله وتقبل شهادة غيره لان الله عز وجل قد شهد لها بالطهارة، فإذا رددت شهادة الله وقبلت شهادة غيره كنت عند الله من الكافرين، قال: فبكى الناس وتفرقوا ودمدموا، فلما رجع أبو بكر إلى منزله بعث إلى عمر فقال: ويحك يا بن الخطاب أما رأيت عليا وما فعل بنا، والله لئن قعد مقعدا آخر ليفسدن هذا الأمر علينا ولا نتهنأ بشيء ما دام حيا...)[1].

ولم تكتفِ عليها السلام بذلك، بل إنها ومن أجل إتمام الحجّة، جاءت بعليّ عليه السلام وأُم أيمن كشاهدين، لكنّهما قالا: (عليّ شاهد واحد أمّا أم أيمن فهي امرأة ولا تكفي امرأة واحدة للشهادة)! وقد ذكرنا سلفا بأنّ من قواعد القضاء أنّه إذا كان أحد الشاهدين امرأة فإنّه يتعيّن عليها أن تحلف اليمين عوضاً عن الشاهد الآخر- هذا مع غض الطرف عن عصمة الإمام علي عليه السلام وكثرة أحاديث الرسول الكريم صلى الله عليه وآله في حقه- لكنّهما ردّا عليها بكلام غير مناسب، وقد استشهد أبو بكر لصحة ما ينسبه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله قوله: (نحن معاشر الانبياء لانورث) بعائشة وعمر. وهنا لابد من القول: أن أبا بكر وعمر قد ردّا شهادة علي عليه السلام وأم أيمن بحجة: أن أم أيمن امرأة، ولا يجيز شهادة امرأة وحدها.. أقول: فكيف جازت شهادة عائشة لأبي بكر، مع أنها ابنته وهي امرأة وتجرّ النار إلى قرصها، وقرص أبيها؟! وكيف جازت شهادة عمر، وهو يجر إلى قرصه وقرص أبي بكر أيضاً؟ ! ويدل على ذلك قول علي عليه السلام

(١) علل الشرائع: ص١٩٠.

لعمر: احلب يا عمر، حَلباً لك شطره، اشدد له اليوم أمره ليرده عليك غداً[١].

هذا.. ولا ريب في أن فاطمة وعلياً، والحسن والحسين عليهم السلام كلهم من مصاديق آية التطهير، المتضمنة للشهادة الإلهية بتطهيرهم من كل رجس، ومنه: الكذب، وهو معنى العصمة..

كما أن أم أيمن امرأة من أهل الجنة، وفي المقابل لا شيء يشهد أو يدل على عصمة أبي بكر، فضلاً عن عائشة، وعمر بن الخطاب، ثم إن في كتابة كتاب لها في بعض المرات عن فدك، ثم ينتزعه عمر منها ويمزقه، دليلاً على أن حديث عدم توريث الأنبياء، وكذلك سائر ما ادعاه أبو بكر لرد دعوى الزهراء عليها السلام لا أساس له، ويصبح ساقطاً، وغير ذي قيمة.. ويشهد على ذلك أيضاً: أن أبا بكر وعمر وعثمان لم ينتزع أي منهم الحُجَرَ من نساء النبي صلى الله عليه وآله، فإن قيل: إن الحُجَرَ لهن بنص القرآن حيث قال تعالى: ﴿**وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ**﴾[٢].

وقيل في الجواب: تصح نسبة البيوت إليهن لأدنى ملابسة، وهي هنا كونهنَّ قد سكنَّ في تلك البيوت، يضاف إلى ذلك: أن الحُجَرَ قد نسبت إلى النبي صلى الله عليه وآله نفسه بعد تلك الآية أيضاً. فقد قال تعالى: ﴿**لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ**﴾[٣].

ويدل على تراجعه أيضاً: وصيته أن يدفن إلى جوار النبي صلى الله عليه وآله، لأن ذلك الموضع إن كان صدقة للمسلمين، فلا يصح تصرّف أبي بكر

(١) السقيفة وفدك: ص٦٢.

(٢) سورة الأحزاب: آية ٣٣.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٥٣.

فيه، وإن كان إرثاً لعائشة، فقد بطل حديث عدم إرث الأنبياء، وإن كانت الحجرة لفاطمة عليها السلام، فلماذا لم يُستأذن من ورثة فاطمة عليها السلام؟! كما أن ابنته عائشة قد رجعت عن شهادتها له بحديث عدم توريث الأنبياء حين أذنت له ولعمر بأن يدفنا مع النبي صلى الله عليه وآله، مدَّعية أن الحجرة لها، كما أنها قد منعت من دفن الإمام الحسن عليه السلام مع جده قائلة: ما لي ولكم؟ ! تريدون أن تُدخلوا بيتي من لا أحب، مع أن حديث عدم توريث الأنبياء يدل على أن البيت ليس بيتها.. وأي سبب آخر تدَّعيه لملكية البيت يحتاج إلى إثبات، ولا تكفي فيه مجرد الدعوى، والجدير بالذكر أن أحد الباحثين أثبت أن النبي صلى الله عليه وآله لم يُدفن في الحجرة التي كانت تسكنها عائشة حيث قال: (... وكانوا يدخلون من باب ويخرجون من آخر، أما غرفة عائشة فقد نصوا على أنه كان لها باب واحد! إلى غير ذلك من الأدلة على أنه صلى الله عليه وآله لم يُدفن في بيت عائشة، ولا تمرض فيه كما زعموا، لكن السلطة سيطرت على بيت النبي صلى الله عليه وآله ثم ادعت عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله أعطاها هذه الحجرة، وأشاعت السلطة أن النبي صلى الله عليه وآله دفن في حجرة عائشة)![1].

كما ينبغي الإشارة إلى قضية، وهي: أن عمر بن الخطاب أبطل حديث أبي بكر (نحن معاشر...) حسب ما أخرجه بعض كبار علماء العامة أمثال العلامة السمهودي في كتابه وفاء الوفاء في تاريخ مدينة المصطفى ، وياقوت الحموي: (ثم أدى اجتهاد عمر بن الخطاب بعده – أي: بعد أبي بكر – لما وُلي الخلافة وفتحت الفتوح واتسعت على المسلمين، أن يردها إلى ورثة رسول الله صلى الله عليه وآله [2] ، فإذا كانت فدك فيئا للمسلمين

(١) جواهر التأريخ للشيخ الكوراني: ج٣، ص٣٥١.

(٢) مادة (فدك) معجم البلدان.

وقد أخذها أبو بكر حسب الحديث الذي سمعه من النبي صلى الله عليه وآله، فبأي سبب ردها عمر وجعلها في يد علي والعباس دون سائر المسلمين؟!

كما أن عثمان بن عفان - وهو من الخلفاء الراشدين حسب زعمهم - قد أبطل حديث أبي بكر الموضوع، وذلك من خلال كلامه مع عائشة وحفصة، عندما قطع ما كان لهما من الأموال على عهد الأولين (فجاءته عائشة معترضة فقال لها: لا أجد لك موضعاً في الكتاب ولا في السنة، وإنما كان أبوك وعمر بن الخطاب يعطيانك بطيبة من أنفسهما، وأنا لا أفعل! قالت له: فأعطني ميراثي من رسول الله)[1].

وفي قول آخر: (لا والله ولا كرامة لكما ولا نعمت عنه! ولكن أجيز شهادتكما على أنفسكما فإنكما شهدتما عند أبويكما أنكما سمعتما من رسول الله يقول: النبي لا يورث، ما ترك فهو صدقة ! ثم لقنتما أعرابياً جلفاً يبول على عقبيه ويتطهر ببوله (مالك بن أوس بن الحدثان) فشهد معكما ! ولم يكن في أصحاب رسول الله من المهاجرين ولا من الأنصار أحد شهد بذلك غيركما وغير أعرابي.

أما والله ما أشك أنه قد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وكذبتما عليه معه، ولكني أجيز شهادتكما على أنفسكما فاذهبا فلا حق لكما! فانصرفتا من عنده تلعنانه وتشتمانه)[2]. (فقال عثمان: إن هاتين لفتانتان يحل لي سبهما، وأنا بأصلهما عالم)[3].

---

(١) الأمالي للشيخ المفيد: ص١٢٥.

(٢)كتاب سُليم بن قيس: ص٢٤٢.

(٣) السقيفة وفدك: ص٨٢.

الاحتجاج الثاني للزهراء عليها السلام:

وقد حصل حوار آخر أيضاً بين شخص الخليفة الأوّل ومولاتنا الزهراء عليها السلام على انفراد إذ تحدّثت معه بشكل خاصّ وبدلاً من أن تتناول قضيّة أنّها ذات يدٍ وليس من الضروريّ أن تأتي ببيّنة وأنّها - مع ذلك - جاءت بعليّ عليه السلام كشاهد، فقد طرحت في هذه المرّة مسألة أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان أحياناً يقبل بشهادة واحد من الصحابة الذين يثق بهم كثيراً عوضاً عن شهادتين، فكيف بي وقد جئتُك بعليّ وأُم أيمن ولم تقبل بهما كشاهدين! فتأثّر الخليفة في مقابل هذا المنطق وكتب لها كتاباً يثبت تعلّق المِلْك بها، لكنّ شخصاً صادفها في الطريق وأخذ منها الكتاب ومزّقه وتجاسر عليها أيضاً، فقد ورد في بحار الأنوار للعلامة المجلسي ما نصه: (...فكتب أبو بكر لها كتابا برد فدك إليها ودفعه لها، فدخل عمر فقال: ما هذا الكتاب؟ فقال: إن فاطمة ادعت في فدك، وشهدت لها أم أيمن وعلي فكتبته لها، فأخذ عمر الكتاب من يد فاطمة عليها السلام فتفل فيه ومحاه ومزقه، وقال: هذا فيء للمسلمين)[1]. وفي رواية: (أخذ الصحيفة- أي عمر- فمحاها أو خرقها بعد أن تفل فيها، فدعت عليها السلام عليه وقالت: بقر الله بطنك كما بقرت كتابي هذا)[2].

وقد مضى هذا الحدث أيضاً ولم يتمّ الوصول فيه إلى نتيجة حاله في ذلك حال مسألة الخلافة.

---

(١) بحار الأنوار: ج٢٩، ص١٢٧.

(٢) اللمعة البيضاء للتبريزي الأنصاري: ص٧٤٧.

الاحتجاج الثالث للزهراء عليها السلام:

إذن فقد وصل الأمر في نهاية المطاف بقضيّة فدك إلى نسيان أنّها نحلة وأنّها هبة وهبها رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام وطُوي سجلّها كما طُوي سجلّ قضيّة الخلافة من قبل.

كانت الزهراء عليها السلام تعلم أنّها لن تبقى في هذه الدنيا أكثر من أيّام قلائل، وكانت تحاول في غضون هذه البرهة القصيرة من الزمن أن تقوم بما من شأنه أن يقوّي دعائم الإسلام ويثبّتها أكثر، ومن هنا فقد سعت إلى طرح القضيّة من باب آخر وهو أنّه: (إذا لم توافق على كون فدك هبة من رسول الله صلى الله عليه وآله، فلا شكّ أنّك تقرّ بأنّها كانت ملكاً للنبيّ أساساً، فذلك ما صرّح به القرآن الكريم ولا يسعك إنكاره، فإن كان الأمر كذلك فإنّني ابنة النبيّ ووريثته، وبناء عليه فإنّه يجب أن تنتقل فدك إلى ملكيّتي (وهنا قد وقع الكثيرون في إشكال فقالوا: لقد التبس علينا الأمر حقّاً! فلم نفهم ماذا كانت فاطمة الزهراء عليها السلام تدّعي حول فدك هل كانت نِحلَة، أم إرثاً)؟ والجواب على ذلك هو أنّها عليها السلام ومن أجل مواجهة هذا النظام الذي لا يصلح للخلافة فقد انتهجت سبيلين، فهي قد طرحت – أوّلاً – مسألة كون فدك نِحلَة لتوضّح للناس أنّ هؤلاء إمّا أنّهم غير عارفين بأحكام الله، الأمر الذي يجعلهم غير صالحين لخلافة رسول الله أساساً، وإمّا أنّهم يخالفون حكم الله متعمّدين، وعندها فمن الأولى أن يثبت عدم أهليّتهم للخلافة، فإذا طُويت صفحة كونها نِحلة فقد سلكت عليها السلام سبيلاً آخر للوصل إلى مبتغاها فادّعت كونها

تركة يمكن أن تورّث، وأيضا لم يستجب القوم لصوت الحق والحقيقة، ﴿**وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ**﴾[1]. فاختلق أبو بكر حديثاً مفاده: (أن الأنبياء لا يورثون) واستمر بهم عمى البصيرة، وطبع على قلوبهم: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**﴾[2]. ﴿**لَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**﴾[3].

---

(١) سورة الأعراف: آية ١٩٣.

(٢) سورة النحل: آية ١٠٨.

(٣) سورة الأعراف: آية ١٧٩.

الاحتجاج الرابع للزهراء عليها السلام:

بعد عدم رجوع القوم إلى سبيل القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وآله انتهجت عليها السلام منحى آخر للمطالبة بحقوق أهل البيت عليهم السلام من سهم ذي القربى المفروض لهم بنص القرآن: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى**﴾[1].

وأيضا هذه المطالبة كسابقاتها لم تسفر عن نتيجة إيجابية، ولم يرتدع القوم عن غيهم، ولما آيست من إجابته لها، عدلت إلى قبر أبيها رسول الله صلى الله عليه وآله، فألقت نفسها عليه، وشكت إليه ما فعله القوم بها، وبكت حتى بلت تربته صلى الله عليه وآله بدموعها عليها السلام، وندبته. ثم قالت في آخر ندبتها:

قد كان بعدك أنبـــاء وهنبثـــة ... لو كنت شاهدها لم يكبر الخطـــب
إنا فقـدناك فقد الأرض وابلـــها ... واختل قومك فاشهدهم فقد نكبوا
قد كان جبريل بالآيات يؤنســـنا ... فغبت عـــنا فكل الخير محتـــجب
وكنت بدرا ونورا يستضاء بـــــه ... عليك تنزل من ذي العزة الكـــتب
تجهمتنا رجـال واستخف بـــــنا ... بعد النبي وكل الخـــــير مغتصـب
سيعلم المتـــــولي ظلـم حامتنا ... يوم القيامة أنـــــى سوف ينقـلب
فقد لينا الـــــذي لم يلقـه أحـــد ... مـن البريـــة لا عجـم ولا عـــرب
فسوف نبكيك ما عشنا وما بقيت ... لنا العيـــون بتهـــال له سكـــب.

---

(١) سورة الأنفال: آية ٤١.

سر مطالبة الزهراء عليها السلام والإصرار على ذلك...

أتفقت الروايات من الفريقين أنه بعد استشهاد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله عمد أصحاب السقيفة إلى الاستيلاء على جميع ما تركه النبي صلى الله عليه وآله وما نحله -وهبه- إلى الزهراء عليها السلام فقط دون ما أعطاه إلى باقي المسلمين فلم يتعرضوا له وتركوه بأيديهم، كما ذكرنا سابقا.

من خلال موقف الزهراء عليها السلام ندرك عظمة أولياء الله، وعظم تضحياتهم، وبالمقابل تتكشف لنا حقيقية الادعاءات والشعارات والمواقف الكريمة من غيرها.

فالزهراء عليها السلام جسدت إرادة الخالق تعالى، وكل المفاهيم والمثل الإسلامية، فالمتمعن في موقف الزهراء عليها السلام يخرج بأمور عدة منها:

أولاً: إن المطالبة بالحقوق والوقوف بوجه الباطل غير مشروط بالحصول على الهدف، بل لابد من القيام وتحمل المسؤولية، وتسجيل موقف من الانحراف، وتنبيه الغافل أو المتغافل عن خطر الانحراف ومحاولة التصحيح..

وثانياً: أظهرت الزهراء عليها السلام مخالفة أصحاب السقيفة لسنة النبي صلى الله عليه وآله، إذ روى الفريقان عنه صلى الله عليه وآله أنه قال: (فاطمة يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها)، حيث إنه صلى الله عليه وآله لم يُجِز الكذب عليها عليها السلام، والسّنة النبوية بإجماع المسلمين حجة وحجتها ضرورة من ضروريات الدين، ومن جحدها فقد كذّب بالدين، وأنكر القرآن الكريم، إذ أنا لم نعرف أن القرآن الكريم هو كتاب الله تعالى، إلا من قول النبي صلى الله عليه وآله، فإذا

لم يكن قوله حجة، فلا أثر للقرآن إذن!! إلا أن الانقلابيين تمردوا على حكم النبي صلى الله عليه وآله الذي هو حكم الله عزَّ وجل.

وثالثاً: إن الرد على الزهراء عليها السلام ومصادرة حقوق أهل البيت عليهم السلام يظهر بوضوح لا لبس فيه مخالفةَ السلطة الغاصبة لبديهيات الإسلام ومفاهيمه، وردها لحكم الله تعالى بتنزيه أهل بيت النبي عليهم السلام كما يرويه الفريقان في تفسير قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**[1]﴾.

ورابعاً: إن خروج الزهراء عليها السلام وإلقائها تلك الخطبة العظيمة يصور لنا مدى الخطر الذي داهم الدين الإسلامي وعظم الانحراف الذي حدث في المجتمع الإسلامي بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله.

لقد تصوّر البعض أنّ قلق الزهراء عليها السلام كان مقتصراً على حرمانها من موارد فدك المادّية! وإنه لمنتهى الجفاء بحقّ الزهراء عليها السلام أن نفكّر بهذه الطريقة، فجميع أموال العالم لا تساوي قبضة من الرماد في نظر الزهراء عليها السلام.

إذن هذا لم يكن أصل الموضوع قطعاً، وإنّ ما كان يحزّ في نفوس أهل بيت الرسول عليهم السلام ويؤلمهم هو أنّ تلك التصرّفات كانت سبباً في سحق أحكام الإسلام التي صرّح بها القرآن الكريم، بالضبط كما نسي الناس البيعةَ التي أخذها منهم رسول الله صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليّ عليه السلام حتّى كأنّ شيئاً لم يكن. فقد جاء في الخبر أنّه عندما نزلت الآية الشريفة ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾ أعطى النبيّ صلى الله عليه وآله هذا المال لفاطمة عليها السلام، لكنّ

(١) سورة الأحزاب: آية ٣٣.

سلوك القوم بعد ذلك كان بشكل يخالف أمر الرسول الأعظم ونصّ القرآن الكريم. مضافاً إلى ذلك فإنّ قوانين القضاء الإسلاميّ باتت في معرض الزوال شيئاً فشيئاً. فإلى أين ستؤول الأمور إذا استمرّ الوضع على هذا المنوال؟ فإن لم يواجَه هذا النهج الذي ابتدأ الآن فسوف يؤدّي إلى الكفر وحينذاك لن يبقى من الإسلام سوى أثر بعد عين.

إذن فإنّ آل الرسول عليهم السلام كانوا قلقين من هذه الأمور تحديداً. فالقضيّة كانت تتلخّص في مواجهة هذا التيّار السياسيّ الحاكم، وإتمام الحجّة على الناس كي يفهموا بأنّ هؤلاء غير مؤهّلين للحكم، وإنّ المنصب الإلهيّ للخلافة لابدّ أن يكون من نصيب المعصوم عليه السلام. ومن هذا يظهر سر الاهتمام بقضية فدك.

وخامساً: يعتبر موقفها عليها السلام شعلة منيرة لدرب الأحرار والمطالبين بالحقوق، ومحرقة لعروش الطغاة والظلمة والغاصبين، فموقفها يُعد ترسيخاً للقيم الإسلامية التي دأب على ترسيخها النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، ورفضا للباطل وإدانته، مهما كانت ظروف المجتمع.

حركة التصحيح التي قادتها الزهراء عليها السلام:

الصراع بين الحق والباطل له امتداد تأريخي قديم، ولا يكاد مكان أو زمان على هذه البسيطة يخلو من هذا الواقع، والتأريخ الإسلامي ليس بمعزل عن هذه السنن، ولعل من أهم الفترات التي مرَّ بها تاريخ المسلمين بصورة واضحة من صور هذا الصراع هي الفترة التي أعقبت إستشهاد النبي صلى الله عليه وآله، وما جرى فيها من الأحداث التي لها الأثر الواضح على حياة المسلمين إلى يوم الناس هذا، هذه ناحية، ومن ناحية أخرى، نجد أن لكل فترة من فترات الصراع هناك من يلتزم ويتبنى المنهج القويم الكفيل بتحقق السعادة البشرية، ويدافع ويضحي في سبيله بكل ما بوسعه من إمكانات.

ولو أمعنا النظر في تأريخنا - نحن المسلمين - نجد أن بوادر الانقلاب بدت واضحة قبل رحيل المصطفى صلى الله عليه وآله، وبالتحديد في قضية تجهيز جيش أُسامة بن زيد، وكذلك مأساة رزية يوم الخميس-كما عبر عنها ابن عباس-.

وتجلّت هذه الانقلابات وأخذت طريقها على مسرح الواقع فور انتقال النبي المصطفى صلى الله عليه وآله وإلتحاقه بالرفيق الأعلى، حيث أُعلن الانحراف عن جادة الصواب، والانقلاب على الأحكام الإلهية، وسلب الخلافة عن مستحقيها، فكانت السقيفة، وما أدراك ما السقيفة!! حَدَثٌ غيَّر اتجاه الحركة التصحيحية للمجتمع التي جاهد وضحى من أجلها النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته والصحابة المخلصون عليهم السلام، وأعاد القواعد

الجاهلية بعد اندراسها.

لذا صدعت بالحق سليلة النبوة، ووريثة الجهاد، والصفوة المختارة من العباد، وقامت بذلك الدور الرسالي، وقادت الحركة التصحيحية لإعادة الخلافة الإسلامية إلى مسارها الإلهي، وأخذت حركة الحق هذه ألوانا وصيغاً متعددة.

بدأت الزهراء عليها السلام حركتها الخالدة المطالبة بحق أمير المؤمنين عليه السلام بقضية فدك النحلة، وجعلتها مفتاحاً لنهضتها ووسيلة للوصول إلى الهدف الإلهي، فعندما أعماهم الشيطان، انتقلت عليها السلام إلى المطالبة بإرثها من تركة النبي صلى الله عليه وآله، ومن بعدها طالبت بحق أهل البيت عليهم السلام من سهم ذي القربى الذي فرضه الله لهم.

وكلما كانت عليها السلام تجلّي الظلمة بنور الحق، وتعّبد الدرب لطلاب النهج القويم، كلما أزداد انحدار أهل الباطل، في وادي الانحراف وآلهاوية، وازداد تعنّتهم بالاستمرار بمشروعهم الانقلابي الخطير.

فالمتمعن في خطبتها عليها السلام يجد ذلك واضحاً جلياً، فهي بدأت بذكر جملة من نعم الله تعالى على عباده، وبعثة الأنبياء والرسل وإنقاذهم من الهلاك بحبيبه المصطفى صلى الله عليه وآله، وجهاده في سبيل الله تعالى، ثم أظهرت مدح أمير المؤمنين عليه السلام والثناء على مواقفه الجهادية وتنمره في ذات الله، وتسجيل حق أهل البيت عليهم السلام، وأنهم الوسيلة إلى الله، ومحل قداسته، وورثة أنبيائه ورسله.

كما حاولت إيقاظ الناس من رقدتهم، وتنبيههم على سوء اختيارهم المتسرع، ومغبة انقلابهم على أعقابهم بعد أن هداهم الله تعالى برسوله صلى الله عليه وآله،

وإسنادهم الأمر إلى غير أهله، وورودهم غير شربهم، وتحذيرهم من الفتنة والسقوط فيها، ونبذهم كتاب الله وراء ظهورهم.

ونلاحظ ذلك جلياً في هذه المقاطع من خطبتها العظيمة والتي قالت فيها: (الْحَمْدُ للهّ عَلى ما أَنْعَمَ، وَلَهُ الشُّكْرُ على ما أَلْهَمَ، وَالثّناءُ بِما قَدَّم، مِنْ عُمُومِ نِعَمٍ ابْتَدَأها...

وَأَشْهَدُ أَنَّ أَبي مُحَمّداً صلى الله عليه وآله عَبْدُهُ وَرَسُولُه... فَأنارَ اللهُ - تَعالى - بِأَبِي مُحَمّدٍ ظُلَمَها، وَكَشَفَ عَنِ الْقُلُوبِ بُهَمَها...

وَأَنْتُمْ - عِبادَ الله - نُصْبُ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ فجعل اللهُ الإيمانَ تَطْهِيراً لَكُمْ مِنَ الشِّرْكِ وَطاعَتَنا نِظاماً لِلْمِلّة؛ وَإمامَتَنا أماناً مِنَ الْفُرْقَة...

﴿**كُلّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ**﴾ أَوْ نَجَمَ قَرْنٌ لِلشّياطِينِ، أَوْ فَغَرَتْ فاغِرةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قَذَفَ أخاهُ فِي لَهَواتِها فَلا يَنْكَفِيءُ حَتّى يَطَأَ صِماخَها بأَخْمُصِهِ، وَيُخْمِدَ لهبتها بِسَيْفِهِ، مَكْدُوداً فِي ذاتِ الله، مُجْتَهداً فِي أَمْرِ الله، قَرِيباً مِنْ رَسُولِ الله، سَيِّداً فِي أولياء الله، مُشَمِّراً ناصِحاً مُجِدّاً كادِحاً، وَأَنْتُمْ فِي رَفاهِيَةٍ مِنَ الْعَيش وَادِعُونَ فاكِهُونَ آمِنُونَ، تَتَرَبَّصُونَ بِنا الدَّوائِرَ وَتَتَوَكّفُونَ الأَخْبار، وَتَنْكِصُونَ عِنْدَ النِّزالِ، وَتَفِرُّونَ مِنَ الْقِتال...

فَوَسَمْتُمْ غَيْرَ إِبِلِكُمْ، وَأَوْرَدْتُمْ غَيْرَ شِرْبِكُمْ...

زَعَمْتُمْ خَوْفَ الْفِتْنَةِ ﴿**أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ**﴾.

يا ابْنَ أَبِي قُحافَةَ؟!! أَفِي كِتابِ الله أَنْ تَرِثَ أباكَ، ولا أَرِثَ أَبِي؟ قَدْ جِئْتَ شَيْئاً فَرِيّاً أَفَعَلى عَمْدٍ تَرَكْتُمْ كِتابَ الله، وَنَبَذْتُمُوهُ وَراءَ ظُهُورِكُمْ...

أَلا وَقَدْ قُلْتُ ما قُلتُ عَلى مَعْرِفَةٍ مِنِّي، بِالخذْلَةِ الّتي خامَرَتْكُمْ، وَالْغَدْرَةِ الَّتِي اسْتَشْعَرَتْها قُلوبُكُم...﴿**وَسَيَعْلَمُ الّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ منْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ**﴾. وَأَنا ابنةُ نَذِيرٍ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذابٍ شَديدٍ. فَاعْمَلوُا إنّا عامِلوُنَ، ﴿**وَانْتَظِرُوا إنّا مُنْتَظِرُونَ**﴾).

سر عدم مطالبة الأئمة عليهم السلام بفدك:

أهل البيت عليهم السلام لم تكن الدنيا همهم ولا جمع الأموال سعيهم ولا بناء القصور دأبهم، بل على العكس من ذلك تماماً، فهذه سيرتهم أمام الجميع، لم تشغلهم الدنيا عن الآخرة، ولم تشكل الأموال عندهم رقما، بل كانوا يؤثرون الآخرين على أنفسهم، وهذا أوضح من الشمس في رابعة النهار.

والقرآن الكريم يصرح بهذا المعنى في العديد من آياته، وكذلك أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسيرته الدالة على ذلك.

لكن هناك من لا يرى النور، بل أشد من ذلك هناك من هو ليس له القابلية أن يرى ويبصر، هؤلاء وغيرهم يحاولون ذر الرماد في العيون، وإثارة الغبار، وحجب ضوء الشمس، وأنى لهم ذلك قال تعالى: ﴿**يُرِيدُونَ أَن يُطْفِؤُواْ نُورَ اللّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**[1]﴾.

نعم، يحاولون أن ينشروا الأباطيل ويشوهوا صورة الحقيقية بإثارة التشكيك وبعض التساؤلات حول مواقف أهل البيت عليهم السلام ومنها قضية فدك.

هناك من يقول: إن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام عندما بايعه المسلمون بعد نقمتهم على عثمان وثورتهم عليه، خطب بهم وصرح بأنه سيعمل على إرجاع الحقوق إلى أصحابها، فلأحد أن يسأل ويقول إذا كان هذا

---

(١) سورة التوبة: آية ٣٢.

منهج الإمام علي عليه السلام، فلماذا لم يرجع فدكا إلى ورثة الزهراء، إذا كانت هي من حقها؟

ونحن ننقل جواب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام على ذلك في كتابه عليه السلام إلى عثمان بن حنيف (عامله على البصرة) إذ جاء فيه: (... بَلَى كَانَتْ فِي أَيْدِينَا فَدَكٌ مِنْ كُلِّ مَا أَظَلَّتْه السَّمَاءُ، فَشَحَّتْ عَلَيْهَا نُفُوسُ قَوْمٍ، وسَخَتْ عَنْهَا نُفُوسُ قَوْمٍ آخَرِينَ، ونِعْمَ الْحَكَمُ اللهُ، ومَا أَصْنَعُ بِفَدَكٍ وغَيْرِ فَدَكٍ، والنَّفْسُ مَظَانُّهَا فِي غَدٍ جَدَثٌ، تَنْقَطِعُ فِي ظُلْمَتِه آثَارُهَا...)، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الإمام عليه السلام يتبع النبي صلى الله عليه وآله في كل صغيرة وكبيرة، ويجعل سيرته نُصب عينه، لذا نجد أن النبي صلى الله عليه وآله ترك داره التي باعها عقيل ولم يرجعها حيث ورد عنه صلى الله عليه وآله أنه قال: (... إنا أهل بيت لا نسترجع ما أُخِذ منا في الله عز وجل)[1]، وفي حديث أخر عنه صلى الله عليه وآله أنه قال: (إنا أهل بيت لا نسترجع شيئا يؤخذ منا ظلما)[2].

فكذلك أمير المؤمنين عليه السلام، لم يشأ إرجاع ما أخذ منه ظلماً اتّباعا للنبي صلى الله عليه وآله.

أو كما قال الإمام أبو عبد الله الصادق عليه السلام عندما سُئل عن عدم إرجاع الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فدكا: (لان الظالم والمظلوم كانا قدما على الله عز وجل، وأثاب الله المظلوم، وعاقب الظالم، فَكَرِه أن يسترجع شيئا قد عاقب الله عليه غاصبه وأثاب عليه المغصوب)[3].

---

(١) السقيفة وفدك: ص١٤٧.

(٢) مناقب آل أبي طالب: ج١، ص٢٣٢.

(٣) علل الشرائع: ج١، ص١٥٤.

فالإمام والزهراء عليهما السلام لم تكن مطالبتهم بفدك المادية، كلا وألف كلا، إنما كانت فدك تمثل رمزا لعنوان إلهي أقرّه النبي صلى الله عليه وآله وخطط له وأعلنه صراحة على مسامع المسلمين في عدة أماكن ومواقف منها غدير خم وقبله وبعده كما في رزية يوم الخميس- كما عبر عنه بن عباس- فكان صلى الله عليه وآله يظهر هذا الأمر ويشير إليه بأدنى مناسبة.

لقد أدرك أصحاب السقيفة وأعوانهم سر مطالبة الزهراء ونهضتها، لذلك عمدوا إلى وضع واختلاق حديث (ما تركناه صدقة) لدعم مؤامراتهم الخبيثة، لكنهم لم يدركوا أن نور الله لا يطفأ والحق لا يصرع، فصدعت بنت النبوة وكشفت أقنعة الباطل، وأزاحت الظلمة بنور الحق.

فمسألة فدك وسيلة لفضح المؤامرة والانقلاب والإعلان بأن هذه السلطة لا تمثل الخلافة الإسلامية ولا تملك الأهلية لقيادة الأمة.

وأما عزوف الأئمة وتركهم المطالبة بفدك لعلمهم عليهم السلام أن أئمة الجور آنذاك لا يعيدون حقوق أهل البيت، وإنهم يخشون أن تعرف العامة مكانة أهل البيت مما يزلزل عروشهم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن إرجاعها إلى أهل البيت عليهم السلام يمثل مصدر قوة اقتصادية مما يؤدي بدوره إلى التفاف الناس حولهم، وهذا ما تخشاه السلطة الغاصبة للخلافة.

ونلاحظ هذا جلياً في موقف هارون العباسي من الإمام الكاظم عليه السلام فقد ورد في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام: عن سفيان بن نزار، قال: (كنت يوما على رأس المأمون فقال:... ولقد حججت معه سنة، فلما

صار إلى المدينة تقدم إلى حجابه، وقال: لا يدخلن علي رجل من أهل المدينة ومكة من أبناء المهاجرين والأنصار وبني هاشم وسائر بطون قريش إلا نسب نفسه، فكان الرجل إذا دخل عليه قال: أنا فلان بن فلان، حتى ينتهي إلى جده من هاشمي، أو قرشي، أو مهاجري، أو أنصاري، فيصله من المال بخمسة آلاف درهم، وما دونها إلى مائتي دينار، على قدر شرفه، وهجرة آبائه، فأنا ذات يوم واقف، إذ دخل الفضل بن الربيع، فقال: يا أمير المؤمنين، على الباب رجل زعم أنه موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، فأقبل علينا ونحن قيام على رأسه، والأمين والمؤتمن وسائر القواد فقال: أحفظوا على أنفسكم، ثم قال لآذنه: ائذن له، ولا ينزل إلا على بساطي. فأنا كذلك إذ دخل شيخ مسخد[١] قد أنهكته العبادة، كأنه شن بال، قد كلم[٢] السجود وجهه وأنفه، فلما رأى الرشيد رمى بنفسه من حمار كان راكبه، فصاح الرشيد: لا والله إلا على بساطي، فمنعه الحجاب من الترجل، ونظرنا إليه بأجمعنا بالإجلال والإعظام، فما زال يسير على حماره حتى صار إلى البساط، والحجاب والقواد محدقين به، فنزل، فقام إليه الرشيد واستقبله إلى آخر البساط وقبل وجهه وعينيه، وأخذ بيده حتى صيره في صدر المجلس، وأجلسه معه فيه، وجعل يحدثه، ويقبل بوجهه عليه، ويسأله عن أحوآله، ثم قال له: يا أبا الحسن، ما عليك من العيال؟ فقال: يزيدون على الخمسمائة، قال: أولاد كلهم؟ قال: لا، أكثرهم موالي وحشم، فأما

(١) مسخد: أي مصفر الوجه.

(٢) كلم: أي جرحه وأثر فيه.

الولد فلي نيف وثلاثون: الذكران منهم كذا، والنسوان منهم كذا، قال: فلم لا تزوج النسوان من بني عمومتهن وأكفائهن؟ قال: اليد تقصر عن ذلك، قال: فما حال الضيعة؟ قال: تعطي في وقت، وتمنع في آخر، قال: فهل عليك دين؟ قال: نعم، قال: كم؟ قال: نحوا من عشرة آلاف دينار، فقال هارون العباسي: يا بن عم، أنا أعطيك من المال ما تزوج به الذكران والنسوان، وتقضي الدين، وتعمر الضياع، فقال له: وصلتك رحم يا بن عم، وشكر الله لك هذه النية الجميلة، والرحم ماسة، والقرابة واشجة، والنسب واحد، والعباس عم النبي صلى الله عليه وآله، وصنو أبيه، وعم علي بن أبي طالب عليه السلام، وصنو أبيه، وما أبعدك الله من أن تفعل ذلك، وقد بسط يدك، وأكرم عنصرك، وأعلى محتدك، فقال: أفعل ذلك يا أبا الحسن وكرامة، فقال: يا أمير المؤمنين، إن الله عز وجل قد فرض على ولاة عهده أن ينعشوا فقراء الأمة، ويقضوا عن الغارمين، ويؤدوا عن المثقل، ويكسوا العاري، ويحسنوا إلى العاني، وأنت أولى من يفعل ذلك، فقال: أفعل يا أبا الحسن، ثم قام، فقام الرشيد لقيامه، وقبل عينيه ووجهه، ثم أقبل علي وعلى الأمين والمؤتمن، فقال: يا عبد الله، ويا محمد، ويا إبراهيم، بين يدي عمكم وسيدكم، خذوا بركابه، وسووا عليه ثيابه، وشيعوه إلى منزله، فأقبل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام سرا بيني وبينه فبشرني بالخلافة وقال لي: إذا ملكت هذا الأمر فأحسن إلى ولدي، ثم انصرفنا، وكنت أجرأ ولد أبي عليه، فلما خلا المجلس قلت: يا أمير المؤمنين، من هذا الرجل الذي قد عظمته وأجللته، وقمت من مجلسك إليه فاستقبلته، وأقعدته في صدر المجلس، وجلست دونه، ثم أمرتنا بأخذ الركاب له؟

قال: هذا إمام الناس، وحجة الله على خلقه، وخليفته على عباده. فقلت: يا أمير المؤمنين، أو ليست هذه الصفات كلها لك وفيك؟! فقال: أنا إمام الجماعة في الظاهر والغلبة والقهر، وموسى بن جعفر إمام حق، والله يا بني، إنه لأحق بمقام رسول الله صلى الله عليه وآله مني، ومن الخلق جميعا، ووالله لو نازعتني هذا الأمر لأخذت الذي فيه عيناك، فإن الملك عقيم، فلما أراد الرحيل من المدينة إلى مكة أمر بصرة سوداء فيها مائتا دينار، ثم أقبل على الفضل بن الربيع، فقال له: اذهب بهذه إلى موسى بن جعفر عليهما السلام وقل له: يقول لك أمير المؤمنين نحن في ضيقة، وسيأتيك برنا بعد هذا الوقت، فقمت في صدره فقلت: يا أمير المؤمنين، تعطي أبناء المهاجرين والأنصار وسائر قريش، وبني هاشم، ومن لا يعرف حسبه ونسبه خمسة آلاف دينار إلى ما دونها، وتعطي موسى بن جعفر وقد أعظمته وأجللته مائتي دينار؟! أخس عطية أعطيتها أحدا من الناس. فقال: اسكت لا أم لك، فإني لو أعطيت هذا ما ضمنته له، ما كنت آمنه أن يضرب وجهي غدا بمائة ألف سيف من شيعته ومواليه، وفقر هذا وأهل بيته أسلم لي ولكم من بسط أيديهم وأعينهم)[1].

فترى أن هارون يصرح بخشيته من وجود الأموال لدى الأئمة عليهم السلام، ويعطي لأولاده من بعده للتعامل مع أهل البيت منهجاً وسياسة لحماية ملكهم ودوامه.

واليك موقف آخر لحفيد الزهراء عليها السلام مع الطاغية هارون عندما طلب منه هارون أن يحد له فدك ليرجعها بزعمه فرفض الإمام عليه السلام،

(١) عيون أخبار الرضا: ج١، ص٨٤-٨٦.

فألح عليه الطاغية، فأخبره الإمام عليه السلام أنه لا يقبلها إلا بحدودها، وأنه إذا عرف حدودها لا يرجعها، فقال هارون: سأفعل، لكنه خالف قوله ولم يلتزم به كسائر الظلمة والطغاة، وسيأتي تفصيل الرواية لاحقا.

فهذه فدك وهذه حقيقتها.

ومن هذا كله يتضح موقف الأئمة عليهم السلام من فدك وكذلك يتجلى سر عدم إرجاع الطغاة فدكاً إلى الأئمة من أهل البيت مباشرة.

هناك عدة من الشواهد التاريخية تؤكد أن فدكاً تمثل قضية ذات أبعاد سياسية حتى عند غاصبي الخلافة، فتجد أن أحدهم يعيدها إلى أولاد فاطمة – دون الإمام عليه السلام– ويأتي الأخر يسلبها بسبب موقفهم منه أو ثورتهم وقيامهم ضده، فمثلا تلاحظ أن الحاكم العباسي (أبو العباس السفاح) يعيد فدكا إلى عبد الله بن الحسن– مع وجود الإمام الصادق عليه السلام– ثم يأتي من بعده مباشرة (أبو جعفر الدوانيقي) فينتزعها من بني الحسن، لأنهم ثاروا عليه.

فدك عبر العصور:

يُعد مسير فدك التاريخي من عجائب التاريخ الإسلامي، فقد كان لكل من الخلفاء عبر العصور موقفاً خاصاً منها، فمنهم مَن قبضها، ومنهم مَن ردّها إلى أصحابها، وطال الأمد بها على هذا الحال إلى أن سبخت الأرض وضاع منها نعيمها، وللتعرّف على فصول النزاع التي مرت به هذه القرية العامرة، يكفينا الوقوف على النقاط التالية:

١- انتقلت (فدك) كما نعلم إلى الرسول صلى الله عليه وآله بعد سقوط خيبر؛ لأنّه قَبِل الصلح مع اليهود وطبقاً للآية الشريفة: ﴿**وَمَا أَفَاء اللهُ عَلَى رَسُولِهِ**...﴾[1]، فقد صارت كلها ملكاً شخصياً مختصاً برسول الله صلى الله عليه وآله.

٢- طبقاً للوثائق التاريخية المعتبرة فإنّ الرسول صلى الله عليه وآله منح وبأمر إلهي فدكاً إلى فاطمة الزهراء عليها السلام في حياته، وذلك عندما نزلت الآية الشريفة: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ**﴾، بهذه الصورة أصبحت في حيازة ابنة الرسول الكريم صلى الله عليه وآله.

٣- اغتُصبت هذه الأرض المعمورة في زمن الخليفة الأَوّل، وضُمَّت إلى أموال الدولة، وقد سعى هؤلاء إلى الحفاظ على هذا الوضع.

٤- ظل الوضع على هذا الحال إلى أن آلت الخلافة إلى الخليفة الأموي (عمر بن عبد العزيز)، الذي كان أقرب لأهل البيت عليهم السلام من غيره، حيث نقرأ في شرح نهج البلاغة: لمّا وُلّي عمر بن عبد العزيز ردَّ فدكا على وُلد فاطمة، وكتب إلى واليه على المدينة أبي بكر عمرو بن حزم

---

(١) سورة الحشر: آية ٦.

يأمره بذلك، فكتب إليه:

(فإذا ورد عليك كتابي هذا فاقسمها في وُلد فاطمة من عليٍّ عليهما السلام والسلام)[1]. بهذا الشكل صارت (فدك) بيد أبناء فاطمة عليها السلام، بعد أن دارت دورةً كبيرة تنقّلت فيها بين هذا وذاك.

٥- لم يمضِ وقت طويل حتى غصبها الخليفة الأموي (يزيد بن عبد الملك) ثانيةً.

٦- بعد أن ولّى الأمويون واستخلفهم العباسيون، أعاد الخليفة العباسي المعروف (أبو العباس السفاح) فدكاً إلى (عبد الله بن الحسن بن علي)، باعتباره ممثّل بني فاطمة عليها السلام.

٧- بعدها مباشرةً قام أبو جعفر العباسي بانتزاعها من بني الحسن؛ لأنّهم ثاروا على بني العباس.

٨- أعاد الخليفة المهدي العباسي ابن (أبو جعفر) فدكاً إلى أبناء فاطمة عليها السلام.

٩- قام الخليفة العباسي موسى الهادي بغصبها ثانيةً، وظل الوضع على هذا الحال في زمن هارون العباسي.

١٠- ولكي يُظهر علاقته الشديدة بأهل بيت الرسول عليهم السلام، وأبناء عليٍّ وفاطمة عليهما السلام، قام المأمون برد فدك إلى وُلد فاطمة عليها السلام.

لقد ورد في التاريخ أنّ المأمون كتب إلى واليه على المدينة (قثم بن جعفر) قائلاً: إنّه كان رسول الله صلى الله عليه وآله أعطى ابنته فاطمة فدكاً، وتصدّق عليها بها، وإنَّ ذلك كان أمراً ظاهراً معروفاً عند آله عليهم السلام، ثمّ لم تزل

(١) فتوح البلدان: ص٣٨ .

فاطمة تدّعي منه بما هي أَولى مَن صدق عليه، وإنّه قد رأى ردها إلى ورثتها وتسليمها إلى (محمّد بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي)... و(محمّد بن عبد الله بن الحسين)... ليقوما بها لأهلها.

يقول ابن أبى الحديد: (جلس المأمون للمظالم، فأَوّل رقعة وقعت في يده نظر فيها وبكى، وقال للذي على رأسه: نادِ أين وكيل فاطمة؟ فقام شيخ عليه دراعة وعمامة وخُفّ تعزي، فتقدم فجعل يناظره في فدك، والمأمون يحتجُّ عليه، والمأمور يحتج على المأمون، ثمَّ أمر أن يسجّل لهم بها، فكتب السجل وقرئ عليه، فأنفذه، فقام دعبل إلى المأمون فأنشده الأبيات التي أوّلها:

أَصْبَحَ وَجْهُ الزّمانِ قدْ ضَحِكَا بِـرَدِّ مَأمُونَ هاشِماً فَدَكاً[1].

وقد ذكر مؤلّف كتاب (فدك)، أنّ المأمون اعتمد على رواية أبي سعيد الخدري بإعطاء النبي صلى الله عليه وآله فدكاً لفاطمة، فقام برد فدك على أبنائها[2].

١١- أمّا (المتوكل العباسي)؛ وبسبب الحقد الذي كان يضمره لأهل بيت النبوة عليهم السلام، قام بغصب فدك من أبناء فاطمة عليها السلام مجدّداً.

١٢- أصدر ابن المتوكل وهو (المنتصر) أمراً برد فدك إلى الحسن والحسين عليهما السلام ثانيةً.

ممّا لا شك فيه أنّ تنقّل الأرض من يد لأخرى، والتلاعب بأمرها في كل يوم من قِبل السياسيين الحاقدين، سيسبّب هلاكها وخرابها

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج١٦، ص٢١٧.

(٢) فدك للسيد محمّد حسن القزويني الحائري: ص٦٠.

بسرعة، وهو عين ما حدث لفدك، فسرعان ما خربت عمارتها، وتيبّست أشجارها، وجفت ثمارها!

على كل حال فإنّ هذه الانتقالات التي حصلت إنّما تدل على حقيقة محسوسة ملموسة، ألا وهي أنَّ الخلفاء كانوا شديدي الحساسية تجاه فدك، فتصرّف وموقف كلّ منهم إنّما هو نابع ممّا تقتضيه مصلحته السياسية.

وكل ذلك تأكيد على ما ذكرناه من أنّ لغصب فدك بعداً سياسياً أهم من بعدها الاقتصادي، فمصلحتهم كانت تقتضي منهم، أن يعملوا على إبعاد أهل بيت الرسالة عليهم السلام عن المجتمع الإسلامي، والتقليل من شأنهم ومكانتهم، وإظهار العداء لهم تارةً، والتقرّب والتودّد إليهم تارةً أخرى عن طريق ردِّ فدك إليهم، والذي تكرر لعدة مرات عبر التاريخ.

إنّ أهمية فدك في أذهان عامة المسلمين محدودة، فما يذكره التاريخ هو أنّها لم تزل في أيديهم حتى كان في أيام المتوكل، وكان فيها إحدى عشرة نخلةً غرسها رسول الله صلى الله عليه وآله بيده، فكان بنو فاطمة يأخذون ثمرها، فإذا قدم الحجّاج أهدوا لهم من ذلك التمر فيصلونهم، فيصير إليهم من ذلك مال جزيل جليل[1].

فدك حدود الخلافة:

إنّ فدكا - كما ذكرنا آنفاً - هي في الظاهر قرية مخضرّة مثمرة قريبة من خيبر، لم تخفَ حدودها على أحد، لكن الملفت للنظر ما ورد في

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج١٦، ص٢١٧.

جواب الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام لهارون العباسي عندما سأله الأخير قائلاً: (حُدَّ فدكاً حتى أَردّها إليك) حيث أبى الإمام عليه السلام لكن هارون ألحَّ عليه.

فقال عليه السلام: لا آخذها إلاّ بحدودها.

قال هارون: وما حدودها؟

قال عليه السلام: إنْ حدّدتها لم تردّها.

قال هارون: بحق جدك إلاّ فعلت؟

قال عليه السلام: أمّا الحد الأَوّل فعدَن، فتغيّر وجه هارون وقال: إيهاً، قال: والحدّ الثاني سمرقند، فأربد وجهه، قال: والحدّ الثالث أفريقية، فاسودَّ وجهه، وقال: هيه، قال: والرابع سيف البحر ممّا يلي الجزر وأرمينية.

قال هارون: فلم يبقَ لنا شيء، فتحول إلى مجلسي.

قال الإمام عليه السلام: قد أعلمتك أنّني إن حدّدتها لم تردّها، فعند ذلك عزم على قتله[1]. فهذا الحديث دلالة واضحة على ارتباط قضية (فدك) (بالخلافة)، ويبيّن أنّ المهم في الأمر كان غصب خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله، وإذا أراد هارون أن يعيد فدك فإنّ عليه أن يتخلّى عن الخلافة، وهذا ما جعله يلتفت إلى أنّ الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام إذا شعر بالقوة سيزيله عن الخلافة؛ ولذلك عزم هارون على قتل الإمام عليه السلام.

---

(١) بحار الأنوار: ج٨، ص١٠٦.

خطبة الزهراء عليها السلام الفدكية

روى عبد الله بن الحسن عليه السلام بإسناده عن آبائه عليهم السلام: (أنه لما أجمع[1] أبو بكر على منع فاطمة عليها السلام فدكاً، وبلغها ذلك، لاثت خمارها على رأسها[2]، واشتملت بجلبابه[3]، وأقبلت في لمة[4] من حفدتها[5] ونساء قومها، تطأ ذيولها[6]، ما تخرم مشيتها مشية رسول الله[7] صلى الله عليه وآله، حتى دخلت على أبي بكر - وهو في حشد[8] من المهاجرين والأنصار

(١) أجمع أبو بكر ... أي أحكم النية والعزيمة عليه.

(٢) أي عصبته وجمعته يقال: لاث العمامة على رأسه يلوثها لوثا، أي شدها وربطها.

(٣) الجلباب، بالكسر: يطلق على الملحفة والرداء والإزارة، والثوب الواسع للمرأة دون الملحفة والثوب كالمقنعة تغطي بها المرأة رأسها وصدرها وظهرها. والأول هنا أظهر.

(٤) اللمة، بضم اللام وتخفيف الميم: الجماعة. قال في النهاية: في حديث فاطمة عليها السلام أنها خرجت في لمة من نسائها، تتوطأ ذيلها إلى أبي بكر فعاتبته، أي في جماعة من نسائها. قيل: هي ما بين الثلاثة إلى العشرة، وقيل: اللمة: المثل في السن والترب.

(٥) الحفدة، بالتحريك: الأعوان والخدم.

(٦) أي كانت أثوابها طويلة تستر قدميها وتضع عليها قدمها عند المشي. وجمع الذيل باعتبار الأجزاء أو تعدد الثياب.

(٧) في بعض النسخ: من مشي رسول الله صلى الله عليه وآله. والخرم: الترك والنقص والعدول. والمشية بالكسر: الاسم من مشى يمشي مشيا، أي لم تنقص مشيتها من مشيته صلى الله عليه وآله شيئا كأنه هو بعينه. قال في النهاية: (فيه: ما خرمت من صلاة رسول الله شيئا، أي ما تركت. ومنه الحديث: لم أخرم منه حرفا، أي لم أدع).

(٨) الحشد، بالفتح وقد يحرك: الجماعة. وفي الكشف: (إن فاطمة عليها السلام لما بلغها إجماع أبي بكر على منعها فدكا لاثت خمارها، وأقبلت في لميمة من حفدتها ونساء قومها، تجر

وغيرهم فنيطت دونها ملاءة[١]، فجلست، ثم أنّت أنّه أجهش القوم[٢] لها بالبكاء.

فارتج المجلس[٣] ثم أمهلت هنية[٤] حتى إذا سكن نشيج القوم[٥]، وهدأت فورتهم[٦]، افتتحت الكلام بحمد الله والثناء عليه والصلاة على رسول الله، فعاد القوم في بكائهم، فلما أمسكوا عادت في كلامها، فقالت عليها السلام: الْحَمْدُ للهِ عَلى ما أَنْعَمَ، وَلَهُ الشُّكْرُ على ما أَلْهَمَ، وَالثّناءُ بِما قَدَّم، مِنْ عُمُومِ نِعَمٍ ابْتَدَأها، وسُبُوغ آلاءٍ أَسْداها[٧]، وَتمامِ مِنَنٍ أَوْلاها[٨]؛ جَمَّ

أدراعها، وتطأ في ذيولها، ما تخرم من مشية رسول الله صلى الله عليه وآله حتى دخلت على أبي بكر وقد حشد المهاجرين والأنصار، فضرب بينهم بريطة بيضاء - وقيل : قبطية - فأنت أنة أجهش لها القوم بالبكاء، ثم أمهلت طويلا حتى سكنوا من فورتهم، ثم قالت: أبتدئ بحمد من هو أولى بالحمد والطول والمجد، الحمد لله على ما أنعم).

(١) الملاءة، بالضم والمد: الريطة والأزار. ونيطت بمعنى علقت، أي ضربوا بينها عليها السلام وبين القوم سترا وحجابا. والريطة، بالفتح: الملاءة إذا كانت قطعة واحدة ولم تكن لفقين، أو هي كل ثوب لين رقيق. والقبطية، بالكسر: ثياب بيض رقاق من كتان تتخذ بمصر، وقد يضم لأنهم يغيرون في النسبة.

(٢) الجهش أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو مع ذلك يريد البكاء كالصبي يفزع إلى أمه وقد يتهيأ للبكاء، يقال: جهش إليه - كمنع - وأجهش.

(٣) الارتجاج: الاضطراب.

(٤) أي صبرت زماناً قليلًا.

(٥) النشيج: صوت معه توجع وبكاء كما يردد الصبي بكاءه في صدره.

(٦) هدأت - كمنعت - أي سكنت. وفورة الشيء: شدته، وفار القدر أي جاشت.

(٧) السبوغ: الكمال. والآلاء: النعماء، جمع إلى، بالفتح والقصر وقد يكسر الهمزة. وأسدى وأولى وأعطى بمعنى واحد.

(٨) أي تابعها بإعطاء نعمة بعد أخرى.

عَنِ الإحْصاءِ عَدَدُها[١]؛ وَنَأى عَنِ الجَزاءِ أمَدها؛ وَتَفاوَتَ عَنِ الإدارك أبَدُها، وَاسْتَدْعَى الشُّكْرَ بِإفْضالِها، وَاسْتَحْمَدَ إلَى الْخلائِقِ بِإجْزالِها، وثَنّى بِالنّدبِ إلى أمثالِه.

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاّ الله وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ كَلمَةً جَعَلَ الإخْلاصَ تَأْويلَها، وَضَمَّنَ الْقُلوبَ مَوْصُولَها؛ وأنارَ في التَّفَكُّرِ مَعْقُولَها، المُمْتَنعُ عَنِ الأبْصارِ رُؤيَتُهُ، وَمِنَ الألْسُنِ صِفَتُهُ، وَمِنَ الأوْهامِ كَيْفِيَّتُهُ، ابْتَدَعَ الأشياء لا مِنْ شَيْءٍ كانَ قَبْلَها، وَأنْشَأها بِلا احْتِذاءِ أمْثِلةً امْتَثَلَها[٢]، كَوّنَها بِقُدْرَتِهِ، وَذَرَأها بِمَشِيئَتِهِ، مِنْ غَيْرِ حاجَةٍ مِنْهُ إلى تَكْوِينِها، وَلا فائِدةٍ لَهُ في تَصْويرِها، إلاّ تثْبيتاً لِحِكْمَتِهِ، وَتَنْبيهاً عَلى طاعَتِهِ، وَإظْهاراً لِقُدْرَتِهِ، وَتَعَبُّداً لِبَرِيَّتِهِ، وَإعزازاً لِدَعْوَتِهِ، ثُمَّ جَعَلَ الثّوابَ عَلى طاعَتِهِ، وَوَضَعَ العِقابَ عَلى مَعْصِيَتِهِ ذِيادَةً لِعِبادِهِ عَنْ نِقْمَتِهِ، وحياشةً لَهُمْ إلى جَنَّتِهِ[٣]، وَأشْهَدُ أنَّ أبي مُحَمّداً صلى الله عليه وآله عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اخْتارَهُ وَانْتَجَبَهُ قَبْلَ أنْ أرْسَلَهُ، وَسَمّاهُ قَبلَ أنِ اجْتَباهُ، وَاصطَفاهُ قَبْلَ أنِ ابْتَعَثَهُ إذِ الْخلائِقُ بِالغَيْبِ مَكْنُونَةٌ، وَبِسِتْرِ الأهاوِيلِ مَصُونَةٌ، وَبِنهايَةِ الْقِدَمِ مَقْرُونَةٌ، عِلْماً مِنَ الله بِمايِلِ الأُمُورِ، وَإحاطَةً بِحَوادِثِ الدُّهورِ، وَمعْرفةً بِمَواقع المَقْدُورِ، إبْتَعَثَهُ الله إتماماً لأمْرِهِ وَعَزيمَةً عَلى إمْضاءِ حُكْمِهِ، وَإنْقاذاً لِمَقادِيرِ حَتْمِهِ، فَرَأى صلى الله عليه وآله الأُمَمَ فِرَقاً في أدْيانها، عُكَّفاً عَلى نِيرانِها، عابدَةً لأوْثانها، مُنْكِرَةً لله مَعَ عِرْفانها، فَأنارَ اللهُ -تَعالى- بِأبِي مُحَمّدٍ ظُلَمَها، وَكَشَفَ عَنِ الْقُلُوبِ

---

(١) جمّ: كثر.

(٢) الاحتذاء: الاقتداء.

(٣) الذّيادة: الصرّف والحياشة: الجمع والسّوق.

بُهَمَها[١]، وَجلّى عَنِ الأبْصارِ غَمَمَها[٢]،وَقامَ في النّاسِ بِالهدايَةِ، وأنْقَذَهُمْ مِنَ الْغَوايَةِ، وَبَصّرَهُمْ مِنَ العَمايَةِ، وَهَداهُمْ إلى الدّينِ الْقَويمِ، وَدَعاهُمْ إلَى الصّراطِ الْمُسْتَقيم.

ثُمَّ قَبَضَهُ اللهُ اِلَيْهِ قَبْضَةَ رَأفَةٍ وَاختِيارٍ، وَرَغْبَةٍ وَايثارٍ، فَمُحَمّدٌ صلى الله عليه وآله عَنْ تَعَبِ هذِهِ الدُّنيا في راحَةٍ، قَدْ حُفَّ بِالْمَلائِكَةِ الأبْرارِ وَرِضوانِ الرَّبِّ الْغَفّارِ وَمُجاوَرَةِ الْمَلِكِ الْجَبّارِ، صَلّى الله عَلى أبي: نَبيّهِ وَأمِينِهِ عَلى وَحيِهِ، وَخِيرَتِهِ مِنَ الْخَلْقِ وَرَضيّهِ، وَالسّلامُ عَلَيْهِ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكاتُهُ.

وَأنْتُمْ -عِبادَ الله- نُصْبُ أمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَحَمَلَةُ دِينِهِ وَوَحيِهِ، وَأُمَناءُ الله عَلى أنْفُسِكُمْ، وَبُلَغاؤُهُ إلَى الأُمَم؛ وَبَقِيّةٌ اسْتَخْلَفَها عَلَيكُمْ: كِتابُ الله النّاطِقُ، وَالْقُرْآنُ الصّادِقُ، وَالنُّورُ السّاطِعُ، وَالضّياءُ اللاّمِعُ؛ بَيّنَةٌ بَصائرُه، مُنْكَشِفَةٌ سَرائِرُهُ، مُتَجَلّيَةٌ ظَواهِرُهُ، مُغْتَبِطَةٌ أشْياعُهُ، قائِدٌ إلى الرّضْوانِ اتّباعُهُ، مُؤَدٍّ إلى النّجاةِ اسْتِماعُهُ؛ فِيهِ تِبْيانُ حُجَجِ الله الْمُنَوَّرَةِ وَعَزائِمِهِ الْمُفَسَّرَةِ، وَمَحارِمِهِ الْمُحَذَّرَةِ، وَبَيِّناتِهِ الْجالِيَةِ، وَجُمَلِهِ الشّافِيَةِ؛ وَبَراهِينِهِ الْكافِيَةِ، وَفَضائِلِهِ الْمَنْدُوبَةِ، وَرُخَصِهِ الْمَوْهُوبَةِ، وَشَرائِعِهِ الْمَكْتُوبَةِ، فَجَعَلَ اللهُ الاْيمانَ تَطْهِيراً لَكُمْ مِنَ الشِّرْكِ، وَالصّلاةَ تَنْزيهاً لَكُمْ عَنِ الْكِبْرِ، وَالزّكاةَ تَزكِيَةً لِلنّفسِ وَنَماءً في الرِّزْقِ، وَالصيّامَ تثْبيتاً للإخْلاص، وَالْحَجَّ تَشْييداً لِلدّين، وَالْعدَلَ تَنْسيقاً لِلْقُلُوبِ، وَطاعَتَنا نِظاماً لِلْمِلّة؛ وَإمامَتَنا أماناً مِنَ الْفُرْقَةِ، وَالْجِهادَ عِزّاً لِلاسْلام وَذُلاً لأهْلِ الكُفْرِ والنِّفاقِ، وَالصّبْرَ مَعُونَةً عَلَى اسْتِيجاب الاَجْرِ، وَالأمْرَ بِالْمَعْرُوفِ والنّهْيَ عَن الْمُنْكَرِ مَصلَحَةً

(١) البهم ـ بالضم ـ جمع بهمة المبهمات والمعضلات من الأمور.

(٢) الغمم ـ بالضم ـ جمع غمة: المشكل الملتبس.

للعامَةِ، وَبِرَّ الْوالدَيْنِ وِقايَةً مِنَ السُّخْطِ، وَصِلةَ الأَرْحامِ مَنسَأةً[١] فِي الْعُمْرِ وَمَنْماةً فِي الْعَدَدِ، وَالْقصاصَ حقْناً للدّماءِ، وَالوفاءَ بِالنّذْرِ تَعْريضاً لِلمَغفِرَةِ، وَتَوْفيَةَ الْمَكاييلِ وَالْموازينِ تَغْيِيراً لِلْبَخْسَةِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الخَمْرِ تَنْزيهاً عَنِ الرِّجْسِ، وَاجْتِنابَ الْقَذْفِ حِجاباً عَنِ اللَعْنَةِ، وَتَرْكَ السَّرِقَةِ إيجاباً لِلعِفَّةِ، وَحَرَّمَ اللهُ الشِّرْكَ إخلاصاً لَهُ بِالرُّبُوبيَّةِ ﴿**فَاتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**﴾، وَأَطِيعُوا اللهَ فِيما أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهاكُمْ عَنْهُ، فَـ﴿إِنَّما يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ﴾.

أَيُّها النّاسُ، اعْلَمُوا أَنِّي فاطِمَةُ وأَبي محَمّدٌ، أَقُولُ عَوْداً وَبَدْءً، ولا أَقُولُ ما أَقُولُ غَلَطاً، وَلا أَفْعَلُ ما أَفْعَلُ شَطَطاً[٢]، ﴿**قَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُم عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ**﴾ فَإِنْ تَعْزُوهُ وَتَعْرِفُوهُ، تَجِدُوهُ أَبِي دُونَ نِسائِكُمْ، وَأَخا ابْنَ عَمِّي دُونَ رِجالِكُمْ، وَلَنِعْمَ الْمُعْزى إلَيْهِ، فَبَلَّغَ الرِّسالَةَ، صادِعاً بِالنَّذارَةِ[٣]، مائِلًا عَنْ مَدْرَجَةِ الْمُشْرِكِينَ[٤]، ضارِباً ثَبَجَهُمْ[٥]، آخِذاً بِكُظَمِهِمْ[٦]، داعِياً إلى سَبِيلِ رَبِّهِ بِالحِكْمَة وَالْمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ، يُكَسِّرُ الأَصْنامَ وَيَنْكُتُ الْهامَ[٧] حَتّى انهَزَمَ الجَمْعُ وَوَلَّوا الدُّبرَ، وَحَتّى تَقَرَّى

---

(١) منسأة للعمر: أي: مؤخرة له.

(٢) الشطط ـ بفتحتين ـ: مجاوزة القدر.

(٣) الصدع: هو الاضهار، والنذارة ـ بالكسر ـ: هو الإعلام على وجه التخويف.

(٤) المدرجة: هي المذهب والمسلك.

(٥) الثبج ـ بفتحتين ـ: وسط الشيء ومعظمه.

(٦) الكظم ـ بالتحريك ـ: الاجتراع ومخرج النفس من الحلق.

(٧) النكت ـ الضرب الشديد بأداة بحيث يؤثر في المضروب.

اللّيْلُ عَنْ صُبْحِهِ[١]، وَأَسْفَرَ عَنْ مَحْضِهِ، وَنَطَقَ زَعِيمُ الدِّين، وَخرِسَتْ شَقاشِقُ الشَّياطِينِ[٢]، وَطاحَ وَشِيظُ النِّفاقِ[٣]، وَانْحَلَّتْ عُقْدَةُ الْكُفْرِ وَالشِّقاقِ، وفُهتُمْ بِكَلمَةِ الإخلاصِ فِي نَفَرٍ مِنَ البِيض الخِماصِ[٤] وَكُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النّار[٥]: مُذْقَةَ الشّارِبِ[٦] وَنُهزَةَ الطّامِعِ[٧]، وَقُبْسَةَ الْعَجْلانِ[٨]، وَمَوْطِىءَ الأَقْدام، تَشْرَبُونَ الطَّرَقَ[٩]، وَتَقْتاتُونَ القَدّ[١٠] أَذِلّةً خاسِئِينَ، تَخافُونَ أنْ يتخطّفكُمُ النّاسُ مِنْ حَوْلِكُمْ، فَانْقَذَكُمُ الله بِأبي مُحَمَّدٍ بَعْدَ اللتيّا وَالتي، وَبَعْدَ أنْ مُنِيَ بِبُهَم الرِّجالِ[١١] وَذُؤْبانِ الْعَرَبِ وَمَرَدَةِ أَهْل الكِتابِ ﴿كُلّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ﴾ أَوْ نَجَمَ قَرْنٌ للشّياطِينِ[١٢]، أَوْ فَغَرَتْ فاغِرةٌ[١٣] مِنَ الْمُشْرِكِيَن، قَذَفَ أخاهُ فِي لَهَواتِها[١٤]، فَلا يَنْكَفِىءُ حَتّى يَطَأ صَماخَها بأُخْمُصِهِ[١٥]، وَيُخْمِدَ لهبتها

(١) أي انشق حين ظهر الصباح.
(٢) جمع شقشقة ـ بالكسر ـ، وهي شيء كالرية يخرجها البعير من فمه إذا اهتاج.
(٣) طاح: هلك. والوشيظ: السفلة وأراذل الناس.
(٤) المقصود من البيض الخماص: هم أهل البيت عليهم السلام.
(٥) شفى ـ بالقصر ـ من كل شيء كرقه وطرقه.
(٦) المذقة: هو اللبن الممزوج بالماء كناية عن سهولة شربه.
(٧) النهزة ـ بالضم ـ: الفرصة.
(٨) القبسة ـ بالضم ـ شعلة من نار تقتبس من معظمها.
(٩) الطرق ـ بالسكون ـ: المستنقع أو المخاضة التي تبول فيها الابل.
(١٠) القد ـ بالفتح والتشديد ـ: جلد السخلة. وبالكسر سير من جلدٍ عليها مدبوغ.
(١١) البهم ـ بالضم فالفتح ـ: جمع بهمة، وهم الشجعان.
(١٢) نجم: طلع. وقرن الشيء ـ بالفتح ـ: أوله المقصود اتباع الشيطان.
(١٣) فغر فاه: أي فتحه. والفاغرة من المشركين أي الطائفة منهم.
(١٤) اللهوات ـ بالتحريك ـ: جمع لهات وهي لحمة في أقصى شفة الفم.
(١٥) الصماخ: خرق الأذن الباطن من حيث الرأس، وأخمص القدم: مالا يصيب الأرض

بِسَيْفِهِ، مَكْدُوداً فِي ذاتِ اللهِ، مُجْتَهِداً فِي أَمْرِ اللهِ، قَرِيباً مِنْ رَسُولِ اللهِ، سَيِّداً فِي أولياء اللهِ، مُشَمِّراً ناصِحاً مُجِدّاً كادِحاً، وَأَنْتُمْ فِي رَفاهِيَةٍ مِنَ الْعَيشِ وَادِعُونَ فاكِهُونَ آمِنُونَ، تَتَرَبَّصُونَ بِنا الدَّوائِرَ[١]، وَتَتَوَكَّفُونَ الأَخْبارَ[٢]، وَتَنْكِصُونَ عِنْدَ النِّزالِ[٣]، وَتَفِرُّونَ مِنَ الْقِتالِ، فَلَمّا اخْتارَ اللهُ لنَبِيِّهِ دارَ أَنْبِيائِهِ، وَمَأْوى أَصْفِيائِهِ، ظَهَرتْ فِيكُمْ حَسِيكَةُ النِّفاقِ[٤] وَسَمَلَ جِلْبابُ الدِّينِ، وَنَطَقَ كاظِمُ الْغاوِينِ[٥]، وَنَبَغَ حامِلُ الآفِلِينَ[٦]، وَهَدَرَ فَنِيقُ الْمُبْطِلِينَ[٧]، فَخَطَرَ فِي عَرَصاتِكُمْ[٨]، وأَطْلَعَ الشَّيطانُ رَأسَهُ مِنْ مَغْرِزِهِ[٩] هاتِفاً بِكُمْ، فأَلْفاكُمْ لِدَعْوَتِهِ مُسْتَجِيبِينَ، وللغِرَّةِ فِيهِ مُلاحِظِينَ[١٠]، ثُمَّ اسْتَنْهَضَكُمْ فَوَجَدَكُم خِفافاً، وَأَحْمَشَكُمْ فأَلْفاكُمْ غِضاباً[١١] فَوَسَمْتُمْ غَيْرَ إِبِلِكُمْ[١٢]، وَأَوْرَدْتُمْ غَيْرَ شِرْبِكُمْ. هذا وَالْعَهْدُ

من باطنها.

(١) التربص: الانتظار، والدوائر جمع دائرة، وهي صروف الزمان.

(٢) وتتوكّفون، أي: تتوقعون المصائب النازلة بنا.

(٣) النكص: الإحجام والتأخر.

(٤) في بضع النسخ (حسكة)، وهي النبتة الشائكة، يكنى بذلك عن الحقد.

(٥) الكاظم: الساكت.

(٦) نبغ: ظهر، والخامل: المهمل الذّكر والسّاقط.

(٧) الهدير: ترديد البعير صوته في حنجرته، والفنيق: الفحل الّذي لا يركب ولا يحمل عليه.

(٨) خطر البعير بذنبه: إذا رفعه مرّة بعد أُخرى، يضرب به فخذيه.

(٩) مغرزه: أي المحل الّذي يختفي فيه، تشبهاً له بالقنفذ.

(١٠) الغرّة – بالكسر والتشديد –: الغفلة.

(١١) أحمشكم: أي أغضبكم.

(١٢) الوسم: الكيُّ.

قرِيبٌ، وَالْكَلْمُ رَحِيبٌ[١]، وَالْجُرْحُ لمّا يَنْدَمِلُ، وَالرَّسُولُ لمّا يُقْبَرْ؛ امْتِداداً زَعَمْتُمْ خَوْفَ الْفِتْنَةِ ﴿**أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ**﴾. فَهَيْهاتَ مِنْكُمْ وَكَيْفَ بِكُمْ، وَأَنّى تُؤْفَكُونَ، وَهذا كِتابُ الله بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ: أُمُورُهُ ظاهِرَةٌ، وأَحْكامُهُ باهِرةٌ، وَزَواجِرُهُ لائِحَةٌ، وَأَوامِرُهُ واضِحَةٌ، فَقَدْ خَلّفْتُمُوهُ وَراءَ ظُهُورِكُمْ، أَرَغْبَةً عَنْهُ تُدْبِرُونَ، أَمْ بِغَيْرِهِ تَحْكُمُونَ ﴿**بِئْسَ لِلظّالِمِينَ بَدَلاً**﴾، ﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ**﴾. ثُمَّ لَمْ تَلْبَثُوا إلاّ رَيْثَما تَسْكُنُ نَفْرَتُها[٢]، وَيَسْلَسُ قِيادُها، ثُمَّ أَخَذْتُم تُورُونَ وَقْدَتَها، وَتَهِيجُونَ مِنْ جَمْرِتِها، وَتَسْتَجِيبُونَ لِهتافِ الشَّيطانِ الْغَوِيّ وَإِطفاءِ نُورِ الدّينِ الْجَلِيِّ، وَإِهْمالِ سُنَنِ النَّبِيِّ الصَّفِيِّ، تُسِرُّونَ حَسْواً فِي ارتِغاءٍ[٣] وتَمْشُونَ لأَهْلِهِ فِي السَّرّاءِ وَالضّرّاءِ، وَنَصْبِرُ مِنْكُمْ عَلى مِثلِ حَزِّ المُدى وَوَخْزِ السِّنانِ فِي الحَشى[٤] وَأَنْتُمُ الْآنَ تَزْعُمُونَ: أَنْ لا إرثَ لِي مِنْ أَبِي: ﴿**أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾، أفلا تَعْلَمُونَ...

– بَلى قَدْ تَجَلّى لَكُمْ كَالشّمْسِ الضّاحِيَةِ –: أَنِّي ابْنَتُهُ، وَيْهاً أَيُّها المُسْلِمُونَ، أُغْلَبُ عَلى تُراثِ أَبِي؟ يا ابْنَ أَبِي قُحافَةَ؟!! أَفِي كِتابِ الله أَنْ تَرِثَ أَباكَ، ولا أَرِثَ أَبِي؟ قَدْ جِئْتَ شَيْئاً فَرِيّاً أَفَعَلى عَمْدٍ تَرَكْتُمْ كِتابَ الله، وَنَبَذْتُمُوهُ وَراءَ ظُهُورِكُمْ، إِذْ يَقُولُ: ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ**﴾، وَقالَ فِيما اقْتَصَّ مِنْ خَبَرِ يَحْيى بْنِ زَكَرِيّا إِذْ يَقُولُ: ﴿**رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ**

(١) الكلم: الجرح، والرحيب: الواسع.

(٢) النفرة: القوم الذين ينفرون في القتال، أو الجماعة يتقدّمون في الأمر.

(٣) الحسو: هو الشرب شيئا فشيئا. والارتغاء: شرب الرغوة، وهو اللبن المشوب بالماء.

(٤) الحز: القطع، والمدى – بالضم – جمع مدية، وهي السكين، والوخز: القطع.

وَلِيّاً يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيّاً﴾، وَقالَ: **﴿وَأُولُوا الأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعض فِي كِتابِ اللهِ﴾**، وَقالَ: **﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾**، وَقالَ: **﴿إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالمَعرُوفِ حَقّاً عَلَى المُتَّقِينَ﴾**.

وَزَعَمْتُمْ أَنْ لا حَظْوَةَ لِي[1] وَلا إِرْثَ مِنْ أَبِي وَلا رَحِمَ بَيْنَنا، أَفَخَصَّكُمُ اللهُ بِآيَةٍ أَخْرَجَ مِنها أَبِي؟ أَمْ تَقُولُونَ: أَهْلُ مِلَّتَيْنِ لا يَتَوارَثانِ؟ أَوَ لَسْتُ أَنا وَأَبِي مِنْ أَهْلِ مِلَّةٍ واحدةٍ؟ أَمْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِخُصُوصِ الْقُرْآنِ وَعُمُومِهِ مِنْ أَبِي وَابْنِ عَمِّي؟ فَدُونَكَها مَخْطُومَةً مَرْحُولَةً[2] تَلْقاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ، فَنِعْمَ الحَكَمُ اللهُ، وَالزَّعِيمُ مُحَمَّدٌ، وَالموعِدُ الْقِيامَةُ، وَعِنْدَ السّاعَةِ يَخْسَرُ الْمُبْطِلُونَ وَلا يَنْفَعُكُمْ إِذْ تَنْدِمُونَ: **﴿وَلِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌّ﴾**، **﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾**.

يا مَعْشَرَ الْفِتْيَةِ وَأَعْضادَ الْمِلَّةِ، وَحَضَنَةَ الإِسْلامِ، ما هذِهِ الْغَمِيزَةُ فِي حَقِّي[3] وَالسِّنَةُ عَنْ ظُلامَتِي. أَما كانَ رَسُولُ اللهِ أَبِي يَقُولُ: (أَلْمَرْءُ يُحْفَظُ فِي وُلْدِهِ) سَرْعانَ ما أَحْدَثْتُمْ، وَعَجْلانَ ذا أَهالَةٍ[4] وَلَكُمْ طاقَةٌ بِما أُحاوِلُ، وَقُوَّةٌ عَلى ما أَطْلِبُ وَأُزاوِلُ، أَتَقُولُونَ: ماتَ مُحَمَّدٌ، فَخَطْبٌ جَلِيلٌ، اسْتَوْسَعَ وَهْيُهُ[5]،

---

(١) الحظوة: المكانة.

(٢) مخطومة من الخطام بالكسر -: المقود وهو ما يدخل في أنف البعير ليقاد به ، ومرحولة - من الرحل - وهو للناقة كالسرج للفرس. كناية عن فدك المغصوبة.

(٣) الغميزة - بالفتح -: ضعفة في العمل.

(٤) السِّنَةُ - بالكسر -: النّوم الخفيف.

(٥) وهيه: أي خرقه.

وَاسْتَنْهَرَ فَتْقُهُ[١]؛ وَانْفَتَقَ رَتْقُهُ[٢]، وَأَظْلَمَتِ الَأرْضُ لِغَيْبَتِهِ، وَكُسِفَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَانْتَثَرَتِ النُّجُومُ لِمُصِيبَتِهِ، وَأَكْدَتِ ٱلآمالُ[٣]، وَخَشَعَتِ الْجِبالُ، وَأُضِيعَ الْحَرِيمُ، وَأُدِيلَتِ الْحُرْمَةُ عِنْدَ مَماتِهِ[٤]، فَتِلْكَ وَاللهِ النّازِلَةُ الْكُبْرى وَالْمُصِيبَةُ الْعُظْمى، الّتي لا مِثْلُها نازِلَةٌ وَلا بائِقَةٌ عاجِلَةٌ[٥]، أَعْلَنَ بِها كِتابُ اللهِ جَلَّ ثَناؤُهُ فِي مَمْساكُمْ وَمَصْبَحِكُمْ هِتافاً وَصُراخاً وَتِلاوَةً وَإِلْحاناً، وَلَقَبْلَهُ ما حَلّتْ بِأنبياءِ اللهِ وَرُسُلِهِ، حُكْمٌ فَصلٌ؛ وَقَضاءٌ حَتْمٌ: **﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىَ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ﴾**.

إِيهاً، بَنِي قَيْلَةَ: أَأُهْظَمُ تُراثَ أَبِي، وَأَنْتُمْ بَمرْأىً وَمَسْمَعٍ وَمُنْتَدىً وَمَجْمَعٍ، تَلْبِسُكُمُ الدَّعْوَةُ، وَتَشْمَلَكُمُ الْخِبْرَةُ وَأَنْتُمْ ذَوُو العَدَدِ وَالْعِدَّةِ وَالْأَداةِ وَالْقُوَّةِ، وَعِنْدَكُمُ السِّلاحُ وَالْجُنَّةُ[٦]، تُوافِيكُمُ الدّعْوَةُ فَلا تُجِيبُونَ، وَتَأْتِيكُمُ الصَّرْخَةُ فَلا تُغِيثُونَ، وَأَنْتُمْ مَوْصُوفُونَ بِالْكِفاحِ، مَعْرُوفُونَ بِالخَيْرِ وَالصَّلاحِ، وَالنُّخْبَةُ الّتي انْتُخِبَتْ، وَالخَيَرةُ الَّتي اخْتِيرَتْ، لَنا -أَهْلَ الْبَيْتِ- قاتَلْتُمُ الْعَرَبَ وَتَحَمَّلْتُمُ الْكَدّ وَالتَّعَبَ، وَناطَحْتُمُ ٱلأُمَمَ وكافَحْتُمُ الْبُهَمَ: فَلا نَبْرَحُ وَتَبْرَحُونَ، نَأْمُرُكُمْ فَتَأْتَمِرُونَ، حَتّى إذا دارَتْ

---

(١) استنهر: اتسع.

(٢) الرتق: الإصلاح.

(٣) أي قلّ خيرها.

(٤) أُديلت: غلبت.

(٥) البائقة: الداهية.

(٦) الجنة - بالضم -: ما استترت به من السلاح.

بِنا رَحَى الإِسلام، وَدَرَّ حَلْبُ الأيّام؛ وَخضَعتْ نَعْرَةُ الشِّرْكِ[١] وَسَكَنَتْ فَوْرَةُ الْإِفِكِ، وَخَمَدَتْ نِيرانُ الْكُفْر، وَهَدَأتْ دَعْوَةُ الْهَرَجِ، وَاسْتَوسَقَ نِظامُ الدِّينِ، فأنّى جُرْتُمْ بَعْدَ الْبَيانِ[٢]، وأَسَرْتُمْ بَعْدَ الإعْلانِ، وَنَكَصْتُمْ بَعْدَ الإقْدام[٣]، وَأَشْرَكْتُمْ بَعْدَ الإيمانِ، بُؤْساً لِقَوْمٍ ﴿**نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾.

ألا وَقَدْ أرى أَنْ قَدْ أَخْلَدْتُمْ إلى الْخَفْضِ وَأَبْعَدْتُمْ مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِالبسْطِ وَالْقَبْضِ، وَرَكَنْتُمْ إلَى الدِّعَةِ[٤] وَنَجَوْتُمْ مِنَ الضَّيقِ بالسَّعَةِ، فَمَجَجْتُمْ ما وَعيْتُمْ[٥] وَدَسَعْتمْ ما تَسَوَّغْتُمْ[٦]: فـ﴿**إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الأَرضِ جَمِيعاً، فَإِنّ الله لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ**﴾.

أَلا وَقَدْ قُلْتُ ما قُلتُ عَلى مَعْرِفَةٍ مِنِّي، بِالخذْلَةِ الّتي خامَرَتْكُمْ، وَالْغَدْرَةِ الَّتِي اسْتَشْعَرَتْها قُلُوبُكُمْ: وَلكِنَّها فَيضَةُ النَّفْسِ، وَبَثَّةُ الصَّدرِ، وَنَفْثَةُ الْغَيْظِ، وَتَقدِمَةُ الْحُجَّةِ، فَدُونَكُمُوها فَاحْتَقِبُوها دَبِرَةَ الظّهْرِ[٧] نَقِبَةَ الْخُفِّ[٨]،

---

(١) النعرة – بوزن الشعرة –: صوت في الخيشوم.

(٢) جار عن الشيء: مال عنه.

(٣) نكص: أحجم وتأخر.

(٤) الدعة – بالكسر –: الراحة والسكون.

(٥) مجَّ الشراب: رماه من فيه.

(٦) الدَسع: الفيء، وتسوغ الشراب: شربه بسهولة.

(٧) احتقبوها، أي احملوها على ظهوركم، ودبرة الظهر – بالفتح فالكسر – : الجراحة التي تظهر على ظهر البعير من الرحل.

(٨) نقب خف البعير: رق وتثقب.

باقِيَةَ الْعارِ؛ مَوْسُومَةً بِغَضَبِ الله وَشنارِ الْأَبَدِ[١]، مَوْصُومَةً بـ﴿**نارِ الله الْمُوقَدَةِ التي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدةِ إنَّها عَلَيهِمْ مُوصَدَةٌ**﴾[٢] فَبِعَيْنِ الله ما تَفْعَلُونَ ﴿**وَسَيَعْلَمُ الّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ منْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ**﴾. وَأَنا ابنةُ نَذِيرٍ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذابٍ شَديدٍ. فَاعْمَلوُا إنّا عامِلوُنَ، ﴿**وَانْتَظِرُوا إنّا مُنْتَظِرُونَ**﴾).

(١) الشنار: العيب والعار.

(٢) الموصدة: المطبقة.

كـيف يُـرجى السِّـلْمُ مِـن دهـرٍ على ... أهـلِ بيـتِ الوحيِ قد شَـنّ المَغـارا ؟!
لـــم يُـخـلِّفْ أحـــمدٌ إلاَّ أبـــنةً ... ولَـكَم أوصـى بـها القـومَ مِـرارا!
كـــابَدَت بـــعد أبـــيها الـــمصطفى ... غُصَصـاً.. لـو مَسَّـتِ الطَّـودَ لَمَـارا
غَـــصَبوها حَـــقَّها جَـــهْراً.. ومِـــن ... عَـــجَبٍ أن تُغصَـبَ الزهـرا جِهـارا!
وَيْـلَـــهُم! مـــاضَرَّهم لـــو نَـــحَبَت ... بَـضعةُ الـمختارِ أيّـاماً قِصـارا ؟!
مَـن سـعى في ظُلِمها ؟! مَـن راعها ؟! ... مَـــن عـلى فاطمـةَ الزهـراءِ جـارا ؟!
مَـــن غـــدا ظُـــلماً عـلى الـدارِ التـي ... تَـــخِذَتها الإنـــسُ والجـنّ مَـزارا ؟!
طـــالما الأمـــلاكُ فـــيها أصـــبحَت ... تَـــلِثمُ الأعـــتابَ فـــيها والـــجِدارا
ومِـــن الـــنارِ بـــها يـــنجو الـورى ... مَـــن عـــلى أعتابهـا أضرمَ نـارا ؟!
والـــنبيُّ الـــمصطفى كـــم جـــاءها ... يـطلبُ الإذنَ مِـن الزهـرا مِـرارا ؟!
وعـلـــيها هـجَـــمَ الـــقومُ، ولـــم ... تـكُ لاثَـت.. لا وعَلْياهـا الخِـمارا!
لـــستُ أنـــساها.. ويـــالَهفي لـــها! ... إذ وراءَ البـاب لاذَت كـي تَـوارى
لا تَـــسَلْني كـــيف رَضُّـــوا ضِلعَهـا ... واسْـــألنّ الـبابَ عـنها والـجدارا
واســـألَنْ أعـــتابَها عـــن « محسـنٍ » ... كـــيف فـــيها دَمُـــه راح جُبـارا
وهـــل الـــمسمارُ مـوتورٌ لـها فـغدا ... فـــي صدرهـــا يُـدركُ ثـارا ؟![1]

(١) قصيدة سماحة آية الله السيد صدر الدين الصدر (قدس سره) المتوفى سنة ١٣٧٣ هـ.

ملحق

صور لأرض فدك

دليل وخريطة الطريق انطلاقاً من مطار المدينة المنورة باتجاه مدينة فدك أو اسمها الحالي الحائط.

بساتين فدك والسور الظاهر في الصورة

زقاق قديم من بقايا فدك

بقايا عين ماء قرية فدك

أشجار ذبلة وبيوت تهالكت

تلة صغيرة بين أطلال فدك

النخيل والأشجار اليابسة

الفهرس

مقدمة ٥
بيان ما تملكه الرسول صلى الله عليه وآله ومنشأه: ٩
فدك نحلة خالصة: ١٥
الروايات الدالة على إعطاء النبي صلى الله عليه وآله ١٧
فدكا لفاطمة عليها السلام ١٧
من كتب الشيعة: ١٧
من كتب العامة: ١٨
حادثة غصب فدك على لسان المؤرخين: ٢٠
نظرة في كتب العامة وكيفية تصرفهم بالأحاديث: ٢٤
هل ما حصل غصب أم استرداد لاستحقاقات الخلافة: ٢٩
مزيد تحليل لما جرى بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله: ٣٧
نظرة في حديث (نحن معاشر الأنبياء لا نورّث): ٣٩
العوامل السياسية في غصب فدك: ٤١
وقائع جلسة المحاكمة: ٤٤
تمهيد: ٤٤
أسلوب المحاكمة في الفقه الإسلامي: ٤٥
الحكم الفقهي لفدك: ٥٠

على من تجب البيّنة؟ ٥٣
الاحتجاج الأوّل للزهراء عليها السلام: ٥٦
الاحتجاج الثاني للزهراء عليها السلام: ٦٢
الاحتجاج الثالث للزهراء عليها السلام: ٦٣
الاحتجاج الرابع للزهراء عليها السلام: ٦٥
سر مطالبة الزهراء عليها السلام والإصرار على ذلك ٦٦
حركة التصحيح التي قادتها الزهراء عليها السلام: ٦٩
سر عدم مطالبة الأئمة عليهم السلام بفدك: ٧٣
فدك عبر العصور: ٨٠
فدك حدود الخلافة: ٨٣
خطبة الزهراء عليها السلام الفدكية ٨٥
ملحق صور لأرض فدك ٩٩